

ملف باللغة العربية حول القضايا القانونية للقادمين الجدد إلى كندا



تم تحميل هذا الملف من موقع مهاجرون

[موقع مهاجرون](#) ← [كندا](#) ← [خدمات](#) ← [ملفات](#)

[إعداد: جمعية MOSAIC](#)

روابط مواقع التواصل الاجتماعي في كندا



أحدث ما تم نشره في كندا

1 [دليلك الشامل إلى الطرق الثمانية القانونية للاستقرار في كندا: اختر طريقك نحو مستقبل أفضل](#)

2 [كندا بين 7 فوائد و5 تحديات: ماذا لو أصبحت الولاية الأمريكية الـ 51؟](#)

3 [دليل شامل لبرامج الهجرة إلى كندا: من الدخول السريع إلى الرعاية الأسرية واللاجئين](#)

4 [طريقة الحصول على رخصة قيادة سيارة في كندا \(كيبك\)](#)

5 [مراحل التعليم في كندا ومميزاته](#)

[للمزيد من المقالات التي تهم المهاجرين في كندا اضغط هنا](#)



لوائح وقوانين للقادمين الجدد:
معلومات عن الأمن المالي والخدمات الحكومية
المقدمة للقادمين الجدد في كندا والساكنين في
مقاطعة بريتش كولومبيا

أيار/مايو 2014

نسخة ثالثة منقحة – 2014/2013

- قامت بتحديثه وإعادة كتابته: مريم بيروجوفا، بكالوريوس في القانون، برنامج المناصرة القانونية في موزاييك
- المراجعة والدعم القانوني: شاين مولينو، مكتب شاين مولينو للمحاماة؛ أليسون وورد، محامية، جمعية المساعدة القانونية في المجتمع المحلي

نوفمبر/تشرين الثاني 2008

- قام بكتابه: سكوت ماك تاجارت، البرنامج المجاني لطلبة كلية القانون
- قامت بتحديث الكتيب وإعادة كتابته: مريم بيروجوفا، الحاصلة على شهادة القانون، برنامج المناصرة القانونية في موزاييك
- منسقة البرنامج: مريم بيروجوفا، الحاصلة على شهادة القانون، برنامج المناصرة القانونية في موزاييك
- المراجعة والدعم القانوني: شين مولينو، شركة إلجن وشركاؤه للمحاماة؛ روس سالفادور وسارة خان، محاميتان تعملان في مركز مناصرة المصلحة العامة في بريتش كولومبيا

ترغب القانونية مريم بيروجوفا تقديم الشكر لجميع من ساهموا في إنجاز هذا العمل التعليمي العام. وتخص بالشكر جميع المدققين والكتاب الفنيين والمتخصصين في الطباعة وموظفي التوظيف الذين ساهموا في العمل. وتخص بالشكر السيد سليم سبينداري، منسق برنامج توعية المجتمع لتقديمه المشورة وإبداء إقتراحاته البناءة .

أصبح هذا المشروع ممكناً عبر الدعم المالي المقدم من حكومة كندا وحكومة مقاطعة بريتش كولومبيا.

قدمت المؤسسة القانونية في بريتش كولومبيا الدعم المالي لعمل النسخة الأولى من هذا الكتيب .

لا يجوز إعادة إصدار هذا الكتيب للأغراض التجارية، ولكن يمكن إستنساخه للأغراض الأخرى بعد الإشارة إلى مصدره. بالإمكان عمل نسخ من هذا الكتيب لأي شخص يحتاج إلى المعلومات المتوفرة فيه.

المحتويات

2	الدعم المالي
2	الرفاه الاجتماعي
7	ضمان العمل
7	منافع ضمان العمل الإعتيادية
8	منافع خاصة أخرى مقدمة من ضمان العمل
10	ضمان الدخل لكبار السن
10	خطة التقاعد الكندية
13	برنامج الضمان للمسنين
14	المهاجرين تحت الكفالة وبرنامج ضمان كبار السن
15	مخصصات كبار السن
15	الرفاه الاجتماعي (Welfare)
15	مساعدة السكن للمسنين المستأجرين (SAFER)
17	العمل
17	قواعد العمل
18	العمال الأجانب
19	تأثيرات العمل القانونية
21	دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC)
24	التأمين الصحي العام
24	خطة الخدمات الصحية (MSP)
25	المساعدة في دفع أقساط التأمين
26	البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP)
29	الوضع القانوني الخاص بالهجرة
29	الجنسية الكندية
29	حالة المقيم الدائم
34	الحماية
34	لاجئو الخارج
36	لاجئو الداخل
38	المقيمون المؤقتون

42	التعليم.....
42	المدرسة العامة (من روضة الأطفال إلى الصف 12).....
43	إعانة الطلاب في بريتش كولومبيا.....
45	الضريبة.....
46	منافع ضريبة الطفل.....
47	منافع الخطة الكندية الشاملة لرعاية الطفل.....
47	النفقة الزوجية ونفقة الطفل.....
53	مصادر قانونية.....
59	وكالات المجتمع المحلي.....

في كندا، تقدم الحكومتان الفدرالية والإقليمية سلسلة من الخدمات. وتتطلب عادة هذه الخدمات متطلبات مختلفة للإقامة والجنسية وفي بعض الأحيان قد تؤثر الاستفادة من بعض الخدمات الحكومية على الطلب المقدم إلى دائرة الهجرة. يقدم هذا الدليل بعض المعلومات الأساسية حول الخدمات الحكومية وعلاقتها بمعاملات الهجرة. لا تعتبر هذه المعلومات بديلاً عن النصيحة القانونية. إن كنت بحاجة إلى المساعدة، يرجى الإتصال بقانوني متخصص ذو خبرة.

قمنا في نهاية هذا الدليل بسرد معلومات عن بعض الجمعيات التي يمكن الاستفادة منها.

القوانين معرضة للتغيير في كافة الأوقات ويجب دائماً مطالعة القوانين والسياسات والتشريعات الحالية.

الرفاه الاجتماعي



الرفاه الاجتماعي (Welfare) ويسمى أيضاً في بعض الأحيان المساعدة الاجتماعية أو مساعدة الدخل) هو المبلغ المالي و/أو المستحقات التي تدفعها وزارة التنمية الاجتماعية والإبتكار الاجتماعي في بريتش كولومبيا (الوزارة) للأشخاص الذين لا يقدرّون على تحمل تكاليف أساسيات الحياة مثل المسكن والمأكل والدواء. وعادة يتم دفع هذه المستحقات للأشخاص الذين لا يقدرّون على العمل أو إيجاد عمل أو الذين يجدون فقط عملاً بدوام جزئي.

للتأهيل لمستحقات الرفاه الاجتماعي، يجب أن تحصل "الأسرة الواحدة" على مبلغ محدد من المال في الشهر وتكون لديها أرصدة (أي أموال أو مقتنيات) تكون قيمتها دون مبلغ معين. وفق تعريف الوزارة، تتكون "الأسرة الواحدة" من الشخص (الذي يقدم الطلب) وزوجه أو شريكه والأطفال الذي يقعون تحت إعالتهم ويسكنون معهم في نفس المنزل. ولكي يتم إضافة الزوج/الشريك والأطفال إلى ملف الأسرة الواحدة، يجب عليهم العيش مع مقدم الطلب ويجب أن يبلغ الأطفال دون سن الـ 19 من العمر.

هناك أربعة أنواع من برامج الرفاه الاجتماعي في بريتش كولومبيا:

- **الإعانة المالية:** ما يحصل عليه أغلب الناس عند حصولهم على الإعانة المالية (أي ويلفر (welfare)).
- **إعانة المشقة:** مساعدة مؤقتة للأشخاص الذين لا يمكنهم الحصول على الإعانة المالية ولكنهم بحاجة إلى الإعانة وتتوفر فيهم متطلبات أخرى.
- **مستحقات الأشخاص الذين لديهم عوائق دائمة متعددة:** يحصل عليها الأشخاص المصابين بحالات مرضية تجعلهم غير قادرين على العمل. يجب أن يكون الشخص مستملاً لراتب الإعانة المالية و/أو إعانة المشقة لمدة 12 شهر خلال الـ 15 شهراً الماضية لكي يكون مؤهلاً للحصول على هذه المستحقات.
- **مستحقات الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة:** للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وأفراد أسرهم.

يمكن تقديم طلب الحصول على الإعانة المالية إن:

- كنت شخصاً بالغاً (تبلغ الـ 19 من العمر أو أكثر، هناك إستثناءات محدودة)؛
- كنت من سكان مقاطعة بريتش كولومبيا؛
- وكانت تتوفر فيك متطلبات الإقامة، ومعنى ذلك أنك (أو شخص بالغ من أفراد أسرتك يعيش معك في نفس المنزل)::
 - مواطن كندي (تحمل الجنسية الكندية)؛
 - مقيم دائمي (تحمل الإقامة الدائمة) أو
 - لاجئ وفق المعاهدة أو شخص محمي وفق قانون الهجرة وحماية اللاجئين في كندا؛
 - متواجد في كندا وتحمل تأشيرة الإقامة المؤقتة، أو

○ صدر بحقك أمر الترحيل ولكنه غير قابل للتنفيذ.

هناك إستثناء واحد لمتطلبات الإقامة للحصول على مستحقات الرفاه الإجتماعي والتي تم ذكرها آنفاً. يمكن للوالد العازب أو الوالدة العزباء التي ليس لديها إقامة الحصول على مستحقات الرفاه الإجتماعي في الحالات التالية:

- يبلغ في الأقل أحد الأطفال دون سن الـ 19 عام ويعيش معظم الوقت معهم ويكون حاصلاً على الجنسية الكندية؛
- يكون الوالد أو الوالدة قد هجر علاقة زوجية بسبب العنف؛
- يكون أحد الوالدين قد قدم طلباً للحصول على الإقامة الدائمة في كندا؛
- ولا يستطيع الوالد أو الوالدة مغادرة مقاطعة بريتش كولومبيا مع أطفالهم لأحد الأسباب التالية:

○ لدى شخص آخر من سكان بريتش كولومبيا حقوق الأبوة (وتسمى أيضاً الحضانة وحقوق الزيارة) أو حقوق التواصل (الزيارة) مع أحد الأطفال أو أكثر من طفل وذلك بأمر من المحكمة أو إتفاقية أو أية ترتيبات أخرى، وعند مغادرة مقاطعة بريتش كولومبيا مع هؤلاء الأطفال سيشكل خرقاً لهذه الأوامر أو الإتفاقيات أو الترتيبات؛

○ يطالب شخص آخر من سكان مقاطعة بريتش كولومبيا بحقوق الأبوة أو التواصل مع الطفل؛ أو

○ تحصل أنت أو أحد أطفالك على العلاج لحالة مرضية تعاني منها وعند مغادرة مقاطعة بريتش كولومبيا ستعرض صحتك البدنية إلى الخطر.

إن كنت تستلم راتب الرفاه الإجتماعي، لا يمكنك البقاء خارج مقاطعة بريتش كولومبيا لمدة تزيد عن 30 يوم متتالي في السنة الواحدة. إن إنتهكت هذه القاعدة دون أخذ الموافقة، سوف لن تكون قادراً في الحصول على مستحقات الرفاه الإجتماعي ما لم تتأهل لها ثانية. تقوم الوزارة بإعطاء الموافقة للبقاء خارج المقاطعة لمدة تزيد عن 30 يوم في الحالات التالية:

- عند الدراسة في مدرسة معترف بها؛
- عند السفر للحصول على العلاج الطبي الذي يصفه طبيب؛ أو
- في حالات خاصة يكون فيها من غير المنصف منعك من مغادرة بريتش كولومبيا.

الزوج أو الأطفال الذي تم كفالتهم:

إن قدم شخص أو أطفال يقعون تحت إعالتهم إلى كندا بكفالة، يكون الكفيل قد قطع عهداً بإعالتهم لسنوات معينة (إما ثلاثة سنوات أو أكثر). تعتبر الكفالة عقداً قانونياً يجب الإلتزام به. عندما تقدم طلباً للحصول على الرفاه الإجتماعي خلال هذه الفترة، يجب عليك أن تثبت للوزارة بأن كفيلك لا يستطيع أو لا يريد إعالتك. الحالة الوحيدة التي لا يتطلب قيام الشخص بتقديم أدلة إثباتية على هذا الشيء هو عند تعرضهم إلى العنف من قبل الزوج.

إن كان الكفيل يستخدم العنف ضدك، يرجى الحصول على المساعدة فوراً. يرجى مطالعة نهاية هذا المطبوع للحصول على قائمة بالجهات التي تستطيع مساعدتك أو إتصلي بخط هاتف الضحية في بريتش كولومبيا (VictimLink BC) على الرقم 1-800-563-0808. ضع سلامتك وسلامة أطفالك أولاً. إتصلي هاتفياً بالرقم 1-9-1 فوراً عند وجود تهديد على سلامتك.

البحث عن عمل :

يجب على جميع الأشخاص تقريباً القيام ببحث جدي عن العمل قبل الحصول على مستحقات الرفاه الإجتماعي. إن لم تكن أنت وزوجك قد حصلت في السابق على مستحقات الرفاه الإجتماعي في بريتش كولومبيا، ستستغرق عملية البحث خمسة أسابيع. إن حصلت في السابق فقط على مستحقات المشقة، ستستغرق عملية البحث خمسة أسابيع أيضاً. أما إذا كنت أنت وزوجك قد حصلت على مستحقات الرفاه الإجتماعي في السابق في بريتش كولومبيا، ستستغرق عملية البحث ثلاثة أسابيع فقط.

لا يتوجب على بعض الأشخاص القيام ببحث عن العمل قبل الحصول على مستحقات الرفاه الإجتماعي. ويشمل هؤلاء على:

- الاشخاص الذين يهجرون علاقة مع زوج أو شخص قريب يستخدم العنف؛
- الوالد الأعزب (أو الوالدة العزباء) الذي لديه في الأقل طفل واحد يكون دون سن الثالثة من العمر؛
- الشخص الذي لديه إعاقة بدنية أو ذهنية وتعتقد الوزارة بأن هذه الإعاقة ستمنعه من البحث عن عمل؛
- الاشخاص الذين يبلغون 65 عاماً من العمر أو أكثر؛
- وحدات الأسرة التي يكون فيها في الأقل أحد أفرادها من ذوي الإحتياجات الخاصة؛
- والاشخاص الذين لا يحق لهم العمل في كندا (مثل الأشخاص الذين قدموا طلباً للحصول على اللجوء والذين لم يحصلوا بعد على تأشيرة العمل في الكندا. في هذه الحالة، يجب على الشخص تقديم أدلة إثباتية عن طلب اللجوء إلى الوزارة). إذا تقدم شخص طلباً للحصول على إستثناء من شرط البحث عن عمل لكونهم قد قدموا طلباً للحصول على اللجوء، ولكنه يحق للزوج العمل بصورة قانونية في كندا (حتى في حالة عدم قدرتهم على القيام بذلك)، فيجب على الزوج القيام بعملية بحث عن العمل.

تقييم فوري للاحتياجات

سوف لن يحصل الشخص الذي يقوم بعملية بحث عن العمل (سواءً كانت 3 أو 5 أسابيع) عادةً على أية مستحقات من الرفاه الاجتماعي لحين الإنتهاء من عملية البحث.

هناك إستثناء واحد لهذه القاعدة: إذا كان يتوجب على شخص ما القيام بعملية بحث ولكن لديه حاجة فورية إلى المأكل أو المسكن أو العناية الطبية، عليه:

- يجب على الوزارة تحديد موعد مقابلة معهم بإعتبارها حالة طارئة (لتحديد في ما إذا كان الشخص مؤهلاً للحصول على مستحقات الرفاه الاجتماعي)؛
- يجب على الوزارة إعطاء بعض المساعدة إلى الشخص (مثل بطاقات الغذاء إذا كانوا بحاجة فورية إلى الطعام، أو الإحالة إلى ملجأ إذا كانوا بحاجة فورية إلى ملجأ) بينما ينتظر الشخص موعد تحديد الأهلية؛
- وبعد مقابلة الأهلية، قد يكون الشخص قادراً على الحصول على مبلغ من المال من الوزارة يسمى "مساعدة المشقة" لحين الإنتهاء من عملية البحث عن عمل.

خطة العمل:

معظم الاشخاص الذين قدموا طلباً للحصول على مستحقات الرفاه الاجتماعي وإستلموا هذه الإعانة، يجب عليهم المشاركة في خطة العمل لمساعدتهم في عملية البحث عن العمل التي يقومون بها خلال فترة إستلامهم لراتب الرفاه الاجتماعي. إذا لم يتوجب عليك القيام ببحث عن العمل (حسب ما تم ذكره في أعلاه)، لا يتوجب عليك الحصول على خطة عمل.

هل تفكر في كفالة أحد أفراد أسرتك؟

سوف لن يكون بمقدورك تقديم طلب لكفالة أفراد أسرتك للمجيء إلى كندا عند إستلامك لراتب الرفاه الاجتماعي. لا يستطيع ضباط الهجرة الموافقة على طلب الكفالة المقدم من كفيل يستلم راتب الرفاه الاجتماعي.

إستثناءات: يستثنى من هذه القاعدة الأشخاص الواردة ذكرهم أدناه والذين يستلمون مستحقات الرفاه الاجتماعي ويحق لهم كفالة أفراد أسرهم للمجيء إلى كندا.

(1) الشخص الذي يستلم مستحقات ذوي الاحتياجات الخاصة؛

(2) اللاجئ المعترف به وفق المعاهدة أو الشخص المحمي إذا كانوا ينتظرون لم شملهم مع أفراد أسرهم وأزواجهم عندما:

(أ) تكون دائرة الجنسية والهجرة الكندية (CIC) على علم بهؤلاء الأفراد؛

(ب) وكان اللاجئ المعترف به وفق المعاهدة أو الشخص المحمي قد ذكر أسماءهم في نموذج الطلب المقدم للحصول على الإقامة الدائمة.

(3) اللاجئ الذي تم إعادة توطينه في كندا عندما:

(أ) يكون اللاجئ الذي تم إعادة توطينه في كندا لا يعرف مكان تواجد أفراد أسرته؛

ب) ويقوم اللاجئ الذي تم إعادة توطينه بتقديم طلب خلال سنة واحدة من تاريخ وصولهم إلى كندا وفق برنامج نافذة السنة الأولى التابع لدائرة الهجرة والجنسية الكندية لكي يتم لم شمله مع زوجه وأطفاله الذين يقعون تحت إعالتهم.

إن كنت شخصاً من الذين تم ذكرهم أعلاه، يرجى الحصول على المساعدة القانونية من شخص مؤهل. بادر بالحصول على إستشارة محام أو بادر بمراجعة قائمة وكالات المجتمع المحلي الموجودة في نهاية هذا الكتيب.

متى يجب على الشخص عدم تقديم طلب للحصول على الرفاه الإجتماعي:

إذا قام شخص ما بتقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة في كندا من خلال أي برنامج آخر عدا برنامج اللاجئ المعترف به وفق المعاهدة أو الشخص المحمي، سوف يؤثر ذلك سلباً على طلب معاملة الهجرة التي تم تقديمها إذا قام الشخص بتقديم طلب والحصول على مستحقات الرفاه الإجتماعي.

إذا قام شخص ما بتقديم طلب إلى الرفاه الإجتماعي خلال فترة تواجده في كندا وليس لديه أي وضع قانوني فيها أو إنتهت مدة صلاحية تأشيرة دخوله، ستقوم الوزارة بالإستفسار عن طبيعة وضعه القانوني وقد يؤدي ذلك بالتالي إلى إصدار أمر بمغادرة الشخص من هذا البلد. في هذه الحالة، يجب الحصول على الإستشارة من شخص قانوني قبل تقديم طلب الحصول على الرفاه الإجتماعي وخاصة في حالة كونه دون أي وضع قانوني في كندا.

للحصول على معلومات مفصلة عن كيفية تقديم الطلب والحصول على الرفاه الإجتماعي، يرجى مطالعة كراس "حقوقك عند الحصول على راتب الإعانة المالية: دليل الحصول على المساعدة والعمل في بريتش كولومبيا" والذي يمكن مشاهدته في الرابط التالي:
resources.lss.bc.ca/pdfs/pubs/Your-Welfare-Rights-eng.pdf

للحصول على مزيد من المعلومات عن تقديم طلب الحصول على الإعانة المالية، يرجى زيارة الرابط التالي:
www.eia.gov.bc.ca/bcea.htm

ضمان العمل



منافع ضمان العمل الإعتيادية

ضمان العمل (EI) هو برنامج فدرالي يدفع لك مبلغاً من المال إن فقدت عملك لكي يتسنى لك تمشية أمورك حتى تجد عملاً آخراً. لكي تتأهل للحصول على منافع ضمان العمل، يجب أن يكون الشخص:

- قد عمل عدداً محدداً من ساعات العمل خلال فترة الـ 52 أسبوع الذي يسبق اليوم الذي أصبح فيه عاطلاً عن العمل؛
 - أن يكون جاهزاً للعمل ويبحث بشكل جدي عن العمل؛
 - يجب أن يبقى الشخص داخل كندا خلال إستلامه لراتب ضمان العمل (EI) ولكن هناك بعض الإستثناءات لهذه القاعدة.
- ليست هناك قوانين محددة فيما يخص الإقامة أو الجنسية للحصول على منافع ضمان العمل؛ ولكن رغم ذلك، يجب أن يكون الشخص قد عمل بشكل قانوني وكان يحمل تأشيرة عمل نافذة المفعول في كندا قبل إنتهاء عمله لكي يتأهل للحصول على هذه المنافع.
- في الوقت الحاضر، عدد الساعات المطلوبة في بريتش كولومبيا (بإستثناء المناطق الشمالية من مقاطعة بريتش كولومبيا) هو حوالي 700 ساعة (ويغير هذا العدد بمرور الوقت ويتغير أيضاً من منطقة إلى أخرى). يجب على الشخص الذي يريد تقديم طلب للحصول على منافع ضمان العمل تقديم دليل إثبات من خلال تقديم سجل العمل (Record of Employment) الذي تم الحصول عليه من صاحب العمل أو الشركات التي عمل بها ويؤكد سجل العمل على أنهم عملوا ساعات كافية في الـ 52 أسبوع قبل أن يصبحوا عاطلين عن العمل.
- إذا لم يرق صاحب العمل بتزويد الشخص بسجل العمل، يتوجب على الشخص تقديم طلب الحصول على منافع ضمان العمل وذلك من خلال إستخدام قسائم الرواتب وإحتسابها كدليل إثبات على دخله وعدد الساعات التي عمل بها. ويمكن إحتساب أية وظيفة يتم من خلالها إستقطاع مساهمات ضمان العمل لغرض التأهل للحصول على منافع ضمان العمل. في بعض الحالات (مثلاً، إذا تم إعتبار الشخص مقاولاً وليس عاملاً)، لا يتم إحتساب الساعات التي عمل فيها الشخص لغرض التأهل للحصول على منافع ضمان العمل.
- إن عمل شخص في كندا لمدة تقل عن سنتين، يمكن إعتباره "شخصاً دخل حديثاً إلى مجال العمل"، (ومعنى ذلك، أن الشخص قد عمل ساعات تقل عن 490 ساعة في السنة التي تسبق فترة الـ 52 أسبوع المحسوبة). يجب أن يكون الشخص الداخل حديثاً إلى مجال العمل قد عمل 910 ساعة خلال فترة الـ 52 أسبوع التي تسبق اليوم الذي أصبح فيه الشخص عاطلاً عن العمل لكي يتأهل للحصول على منافع ضمان العمل.
- حالما يتأهل الشخص للحصول على ضمان العمل، ستقوم دائرة ضمان العمل بدفع راتب يعادل 55% من الراتب الذي كان يحصل عليه قبل فقدان وظيفته (بحيث لا يزيد عن 514 دولار في الأسبوع). سيستمر الشخص في الحصول على هذا الراتب لعدد محدد من الأسابيع أو لحين حصوله على وظيفة جديدة. إذا كان لدى الشخص طفلاً واحداً أو أكثر دون سن الـ 18 عام ويسكن معه وكان صافي دخل الأسرة يقل عن 25,921 دولار في السنة الواحدة، قد يحصل الشخص تلقائياً على المخصصات الإضافية للأسرة مع منافع ضمان العمل. وعند الحصول على المخصصات الإضافية للأسرة المقدمة مع منافع ضمان العمل، قد يحصل الشخص على مستحقات تعادل نسبة 80% من الراتب الذي كان يحصل عليه قبل فقدانه لوظيفته.

عدد الأسابيع التي يمكن أن يحصل فيها الشخص على منافع ضمان العمل يرتفع بالإعتماد على عدد الساعات التي عمل بها خلال الـ 52 أسبوعاً الماضية. حالياً، يتراوح هذا العدد في بريتش كولومبيا (باستثناء المناطق الشمالية من بريتش كولومبيا) بين 14 و 45 أسبوع.

هناك فترة إنتظار مدتها أسبوعان بعد فقدان الوظيفة ولا يتم فيها دفع منافع ضمان العمل. يتوجب على الشخص تقديم طلب الحصول على منافع ضمان العمل بأسرع وقت ممكن بعد فقدانه لوظيفته لأنه قد يستغرق النظر في الطلب مدة تتراوح من أربعة إلى ستة أشهر. قد يتأهل بعض الأشخاص للحصول على راتب الرفاه الإجتماعي خلال هذه الفترة ويسمى هذا براتب مساعدة المشقة (راجع الصفحة رقم 6) إذا كان أمر عدم الحصول على راتب خلال فترة الإنتظار سيؤدي إلى خلق مشاكل مالية لهم.

يمكن فقط تقديم طلب الحصول على منافع ضمان العمل عبر شبكة الإنترنت وذلك من خلال زيارة العنوان التالي:

www.servicecanada.gc.ca

يمكن الحصول على المعلومات والمساعدة من خلال الإتصال على رقم الهاتف: 1-800-206-7218

رخصة العمل المنتهية فعاليتها

يتوجب على العامل الأجنبي المؤقت والذي يحمل تأشيرة عمل تم تحديد اسم الشركة التي يجب أن يعمل فيها، أو لديه تأشيرة عمل مفتوحة، يتوجب عليه دفع الضرائب خلال فترة قيامه بالعمل في كندا ويجب أن يدفع هو والشركة التي يعمل فيها مستقطعات ضمان العمل. ولكن رغم ذلك، وكما تم توضيحه آنفاً، يجب أن تتوفر فيه شروط معينة لكي يستحق الحصول على منافع ضمان العمل. إن كان الشخص في مرحلة تقديم طلب الحصول على تأشيرة عمل جديدة وليست لديه تأشيرة عمل نافذة الصلاحية في الفترة التي يكون فيها الشخص عاطلاً عن العمل، قد يكون بإمكانه إستلام راتب منافع ضمان العمل إذا كان الشخص:

- مستعداً وراغباً في العمل ويقوم بعملية بحث جديّة عن العمل.
- ويمكنه تقديم دليل إثبات على إمكانية حصوله على تأشيرة عمل جديدة (يجب أن يكون الشخص قد قدم طلباً للحصول على تأشيرة العمل ولكن لم يتم إصدارها لحد الآن لأسباب إدارية خارجة عن إرادته).

يتم رفض مثل هذه القضايا في المرحلة الأولى من قبل هيئة ضمان العمل؛ قد يتطلب من الأشخاص الذين يمرون بهذه الحالة تقديم طلب إعادة النظر أو إستئناف القرار لدى محكمة الضمان الإجتماعي ويقدم معها أدلة إثبات إضافية تثبت بأنه سيحصل على أو – خلال الفترة التي سيتم فيها إحالة قضيته إلى الإستئناف – قد حصل فعلاً على تأشيرة عمل جديدة. ننصح الأشخاص الذين يمرون بظروف كهذه الحصول على المساعدة القانونية من شخص مؤهل.

منافع خاصة أخرى مقدمة من ضمان العمل

إذا كان لدى الشخص ساعات كافية للتأهيل، قد يستطيع هؤلاء من إستلام منافع خاصة من ضمان العمل ومنها:

- مخصصات المرض لهؤلاء الذين لا يستطيعون العمل بسبب مرض أحد أفراد أسرته.
- للحصول على منافع ضمان العمل بسبب المرض، يجب على مقدم الطلب الحصول على تقرير طبي من طبيب يذكر فيه عدم قدرته على العمل وقد يتم عمل فحوصات طبية لهم.

- إن أقصى مدة يستطيع فيها الشخص الحصول على منافع ضمان العمل بسبب المرض هي 15 أسبوع، وبسبب الحمل هي 15 أسبوع أيضاً، ومدة الإعتناء بطفل رضيع هي 35 أسبوع ويكون بإمكان الأم أو الأب الحصول عليها.
- إن كان لدى أحد أفراد الأسرة حالة مرضية خطيرة وهناك "خطر محتمل" لموت هذا الشخص خلال مدة 26 أسبوع، فبإمكان الشخص الحصول على راتب الرعاية الرحيمة المقدمة من ضمان العمل لستة أسابيع للإعتناء به أو بها. في بعض الأحيان، يمكن للشخص الحصول على هذا الراتب حتى إن كان يتوجب عليه مغادرة كندا لرعاية قريبه.
- يرجى الملاحظة: أي شخص يرغب في الحصول على راتب منافع ضمان العمل لأية حالة من الحالات التي تم ذكرها، يجب أن تكون لديه عدد الساعات الضرورية للحصول على هذه المنافع ويختلف هذا العدد عن عدد الساعات المطلوبة للحصول على منافع ضمان العمل الإعتيادية.

للحصول على مزيد من المعلومات عن كيفية تقديم طلب الحصول على منافع ضمان العمل، يرجى زيارة الرابط التالي:

www.servicecanada.gc.ca/eng/ei/publications/process.shtml

ضمان الدخل لكبار السن



تقدم كندا عدة برامج ضمان الدخل لكبار السن. البرامج الثلاث الأكثر شيوعاً هي: خطة التقاعد الكندية (CPP)، ضمان كبار السن (OAS) والمستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS). تقوم دائرة خدمة كندا (Service Canada) بإدارة هذه البرامج الثلاث.

للحصول على مزيد من المعلومات عن برامج ضمان الدخل للمسنين، يرجى زيارة الرابط التالي:

www.servicecanada.gc.ca/eng/audiences/seniors/index.shtml

يمكن مطالعة معلومات المسنين من خلال زيارة الرابط التالي:

www.canadabenefits.gc.ca/f.1.2cl.3st@.jsp?geo=1&catid=11&searchallcats=52,53

خطة التقاعد الكندية

يعمل برنامج خطة التقاعد الكندية (CPP) في كافة أنحاء كندا. تقوم مقاطعة كيبيك بإدارة برنامجها الخاص المسمى خطة التقاعد في كيبيك (QPP) للعاملين في مقاطعة كيبيك. يعمل البرنامجان جنباً إلى جنب لضمان حماية جميع المساهمين بغض النظر عن مكان إقامتهم.

لكي يتأهل الشخص للحصول على منافع خطة التقاعد الكندية، يجب عليه المساهمة في برنامج خطة التقاعد الكندية من خلال وظيفته. تقدم خطة التقاعد الكندية المنافع الأساسية عندما يتقاعد الشخص عن العمل أو يصبح معاقاً. عند وفاة الشخص، سيقوم برنامج خطة التقاعد الكندية بدفع المنافع إلى الزوج/الشريك والأطفال الباقين على قيد الحياة.

هناك ثلاثة أنواع من منافع خطة التقاعد الكندية:

1. راتب التقاعد؛
2. منافع المعوقين (للمساهمين في الخطة والذين لديهم إعاقة ولأطفالهم)؛ و
3. منافع الورثة الباقين على قيد الحياة (أي أفراد أسرة المتوفى) (تشمل أيضاً منافع الوفاة، الراتب التقاعدي للمتوفى ومنافع الأطفال).

الراتب التقاعدي المقدم من خطة التقاعد الكندية

الأشخاص الذين قدموا (أو ساهموا) في الأقل مساهمة واحدة نافذة لخطة التقاعد الكندية يحق لهم الحصول على راتب تقاعدي من خطة التقاعد الكندية. للحصول على الراتب التقاعدي الكامل من خطة التقاعد الكندية، يجب أن يبلغ الشخص في الأقل 65 عاماً. يمكن

أن يحصل الشخص على راتب تقاعدي جزئي عندما يتراوح عمره بين 60 و 64 عام. يعتمد راتب خطة التقاعد الكندية على مقدار مساهمته ومدة مساهمته في خطة التقاعد الكندية خلال فترة عمله.

لا تبدأ رواتب التقاعد المقدمة من خطة التقاعد الكندية بصورة أوتوماتيكية. **يجب على الأشخاص تقديم طلب** الحصول على الراتب التقاعدي. الإستثناء الوحيد هو في حالة كون الشخص من الحاصلين على منافع المعوقين المقدمة من خطة التقاعد الكندية عند بلوغ سن الـ 65. في هذه الحالة سيتحول راتب منافع المعوقين إلى راتب منافع المتقاعدين بشكل أوتوماتيكي.

للحصول على مزيد من التفاصيل عن منافع التقاعد المقدمة من خطة التقاعد الكندية (CPP)، يرجى زيارة الرابط التالي:
www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/cpp/retirement/index.shtml

منافع المعوقين المقدمة من خطة التقاعد الكندية

إن لم يكن الشخص قادراً على العمل بسبب وجود إعاقة جسدية أو فكرية، قد يحق لهم الحصول على منافع المعوقين المقدمة من خطة التقاعد الكندية. يعتمد راتب المنافع على عدد الوحدات التقاعدية التي حصل عليها خلال فترة قيامه بالعمل. يعتمد مبلغ الراتب التقاعدي على مقدار المساهمة والمدة التي ساهم فيها الشخص في خطة التقاعد الكندية خلال فترة عمله. إن إستلم الشخص راتب منافع المعوقين، ستكون هناك مخصصات خاصة أيضاً لأطفاله.

للحصول على منافع المعوقين المقدمة من خطة التقاعد الكندية:

- يجب أن يكون الشخص دون سن الـ 65 من العمر،
- ويجب أن تكون الإعاقة قد حدثت خلال فترة معينة من آخر يوم عمل فيها وقام بالمساهمة في خطة التقاعد الكندية.

للحصول على مزيد من التفاصيل عن منافع المعوقين، يرجى زيارة الرابط التالي:
www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/cpp/disability/index.shtml

يمكن مطالعة كتيب "الراتب التقاعدي للمعوقين" الذي أصدره موقع كليو (CLEO) من الرابط التالي:
www.cleo.on.ca/en/publications/cppdisability

منافع الورثة الباقين على قيد الحياة والمقدمة من خطة التقاعد الكندية

دفع منافع الورثة الباقين على قيد الحياة إلى ورثة الشخص المتوفى والذي ساهم في خطة التقاعد الكندية. هناك أربعة أنواع من منافع الورثة الباقين على قيد الحياة وهناك شروط أهلية خاصة بكل واحدة منها.

أ) مخصصات الوريث:

مخصصات الوريث والمقدمة من خطة التقاعد الكندية هو مبلغ شهري يمكن إعطاؤه للشخص الذي يتراوح عمره من 60 إلى 64 عام ويكون زوجاً أو شريكاً وفق القانون لشخص ساهم في خطة التقاعد الكندية عند حدوث الوفاة. في عام 2014، كان الحد الأعلى لمبلغ

الراتب الشهري لهذه المخصصات هو 1,172.65 دولار. ويعتمد مبلغ الراتب الذي يحصل عليه الشخص على مبلغ المساهمة والمدة التي ساهم فيها المتوفى في خطة التقاعد الكندية.

للتأهيل لهذه المخصصات، يجب أن يكون الوريث أيضاً:

- ذو دخل محدود (في عام 2014، يكون دخله دون 22,512 دولار)؛
- مقيماً في كندا؛
- مواطناً كندياً أو مقيماً بشكل قانوني؛
- قد عاش في كندا لفترة لا تقل عن 10 سنوات منذ بلوغ سن الـ 18 من العمر؛
- وأن يكون أعزباً (أن لا يكون متزوجاً أو مقيماً في علاقة شراكة وفق القانون مع شخص آخر).

ب) راتب الوريث:

راتب الوريث والمقدم من خطة التقاعد الكندية هو راتب شهري يمكن أن يحصل عليه الشخص الذي كان زوجاً أو شريكاً وفق القانون للمتوفى الذي كان مساهماً في خطة التقاعد الكندية. يعتمد مقدار المبلغ الذي يحصل عليه الزوج أو الشريك الوريث ومتى سيحصل على هذا الراتب على ما يلي:

- مقدار المبلغ والمدة التي ساهم فيها المتوفى المساهم في خطة التقاعد الكندية؛
- عمر زوج أو شريك الوريث عند وفاة الشخص المساهم في خطة التقاعد الكندية؛
- وكون الزوج أو الشريك الوريث من ذوي الإحتياجات الخاصة أو يقوم برعاية أطفالهما الذين يتراوحون دون سن الـ 18 من العمر.

للحصول على راتب الوريث قبل بلوغ سن الـ 65 من العمر أو عند إصابتهم بالإعاقة، يجب أن يكون الزوج أو الشريك الوريث إما:

- يبلغ الـ 35 عاماً من العمر،
- أو تحت سن الـ 35 وإما معوقاً أو يقوم بإعالة أطفال.

ج) المنافع المعطاة عند الوفاة:

المنافع المعطاة عند الوفاة والمقدمة من خطة التقاعد الكندية هو مبلغ من المال يتم تقديمه مرة واحدة فقط للمساعدة في دفع تكاليف الدفن. في عام 2014، كان أقصى حد لهذا المبلغ هو 2,500 دولار. يعتمد إجمالي المبلغ الذي يتأهل له الشخص على كمية المبلغ والمدة التي ساهم فيها المتوفى في خطة التقاعد الكندية.

من أجل التأهيل للمنافع المعطاة عند الوفاة، يجب أن يكون المساهم قد ساهم في خطة التقاعد الكندية لمدة لا تقل عن 3 سنوات أو أكثر عادة. يتم إعطاء هذه المنافع عادة إلى ورثة المساهم في خطة التقاعد الكندية أو الشخص الذي قام بدفع تكاليف الجنازة.

د) منافع الأطفال:

منافع الأطفال المقدمة من خطة التقاعد الكندية هو راتب شهري يتم إعطاؤه إلى الأطفال الذين يقعون تحت إعالة الشخص الذي يستلم منافع المعوقين المعطاة من خطة التقاعد الكندية أو إلى الشخص الذي ساهم في خطة التقاعد الكندية والتي حدثت له الوفاة. قد يكون هؤلاء الأطفال أطفالاً حقيقيين أو أطفالاً تم تبنيهم أو طفلاً كان تحت رعاية وحضانة الشخص المعوق أو الذي حدثت له الوفاة.

من أجل التأهيل لهذه المنافع، يجب أن يكون الطفل دون سن الـ 18 من العمر أو يتراوح عمره بين 18 و 25 عام ويداوم بدوام كامل في جامعة أو كلية معتمدة.

في عام 2014، كان الحد الأعلى لراتب منافع الأطفال هو 230.72 دولار. ويعتمد المبلغ الأصلي الذي سيحصل عليه الطفل على مبلغ المساهمة والمدة التي ساهم فيها الوالد (أو الوالدة) في خطة التقاعد الكندية.

[للحصول على مزيد من التفاصيل عن منافع الوريث، يرجى زيارة الرابط التالي:](http://www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/after-death.shtml)

www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/after-death.shtml

المنافع الدولية

عملت كندا إتفاقيات مع بلدان أخرى فيما يخص الأشخاص الذين عملوا وسكنوا خارج كندا. إن كانت هناك إتفاقية كهذه بين كندا والبلد أو البلدان التي عمل فيها الشخص، يمكنهم الحصول على راتب تقاعدي من كندا و/أو البلد أو البلدان الأخرى. من خلال هذه الإتفاقيات، يمكن إضافة المساهمات التي قام بها الشخص لخطة التقاعد في البلد أو البلدان الأخرى إلى خطة التقاعد الكندية للتأهيل ويمكن إضافة المدة التي قضاها الشخص في البلد الآخر لتلبية متطلبات الإقامة للتأهل لهذه المنافع.

[للحصول على المعلومات، بادر بزيارة الرابط التالي:](http://www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/international/index.shtml)

www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/international/index.shtml

برنامج الضمان للمسنين

يقدم برنامج الضمان للمسنين راتباً تقاعدياً لمعظم المسنين الكنديين. وتشمل المنافع على راتب الضمان التقاعدي للمسنين (OAS) والمخصصات المضمونة المكملة للدخل (GIS) والمخصصات.

راتب الضمان للمسنين (OAS)

راتب الضمان التقاعدي للمسنين (OAS) متوفر لمعظم الكنديين البالغين الـ 65 من العمر أو أكثر. للحصول على مبلغ كامل لمنافع الضمان للمسنين، يجب أن يكون الشخص قد عاش في كندا لمدة لا تقل عن 40 سنة بعد بلوغ سن الـ 18 من العمر. إذا لم تتوفر فيهم متطلبات الحصول على المبلغ الكامل، قد يحق لهم الحصول على مبلغ جزئي لراتب ضمان المسنين إن كانوا قد أقاموا لمدة لا تقل عن 10 سنوات في كندا بعد بلوغهم سن الـ 18 من العمر. ليس شرطاً أن يكون الشخص قد عمل في كندا لغرض الحصول على هذا الراتب. لا يتم إعطاء راتب ضمان المسنين بشكل تلقائي حيث يتوجب تقديم طلب للحصول عليه.

المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS)

يقدم برنامج المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) مبلغاً إضافياً إلى راتب الضمان للمتقدمين في السن (OAS) للمسنين من ذوي الدخل المحدود في كندا. للتأهل للحصول على المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) يجب أن يستلم الشخص راتب الضمان للمتقدمين في السن (OAS) وتتوفر فيه متطلبات الدخل. لا تُدفع المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) بشكل أوتوماتيكي – يجب تقديم طلب للحصول عليها.

يعتمد مقدار المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) على الدخل السنوي للشخص أو إجمالي الدخل السنوي لمقدم الطلب ولزوجه أو شريكه وفق القانون. بما أنه قد يتغير الدخل السنوي من سنة إلى أخرى، لذلك يجب تقديم طلب لتجديد المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) سنوياً. إن كان الشخص يعلن عن ضرائبه مع وكالة الدخل الكندية قبل 30 أبريل/نيسان فإنه سيستلم إستمارة تقديم الطلب عن طريق البريد.

المخصصات ومخصصات الزوجة الوريثة

المخصصات ومخصصات الزوجة الوريثة هما راتبان شهريان يتم تقديمهما إلى أصحاب الدخل المحدود من الذين تتراوح أعمارهم من 60 إلى 64 سنة. يتم إعطاء المخصصات إلى الزوج أو الشريك الحيائي للأشخاص من ذوي الدخل المحدود والذين كانوا يستلمون راتب ضمان المتقدمين في السن (OAS) (أي يبلغون سن الـ 65 من العمر أو أكثر) والمؤهل للحصول على المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS). لكي يتأهل الشخص للحصول على هذه المخصصات، يجب أن يكون الزوج أو الشريك وفق القانون مقيماً بصورة قانونية في كندا ويكون قد أقام في كندا مدة لا تقل عن 10 سنوات بعد بلوغ سن الـ 18 من العمر. إضافة إلى ذلك، يجب أن يكون الدخل الإجمالي للزوجين (لا يشمل هذا على الرواتب التقاعدية لضمان المتقدمين في العمر (OAS)) أقل من مبلغ معين (مثلاً، في يناير/كانون الثاني 2014، يجب أن يقل المبلغ عن 30,912 دولاراً في السنة). في يناير/كانون الثاني 2014، يكون الحد الأعلى للمخصصات هو 1,047.43 في الشهر. لا يتم إعطاء المخصصات بشكل تلقائي ويجب على الشخص تقديم طلب للحصول عليها.

مخصصات الزوجة الوريثة (أو الزوج الوريث) هو راتب يتم إعطاؤه إلى الشخص الذي توفي زوجها (أو زوجته) أو الشريك وفق القانون والذي يتراوح عمره بين 60 و64 سنة. للتأهيل لهذه المخصصات، يجب أن يكون الشخص أعزباً (غير متزوج أو في علاقة شراكة وفق القانون) ويتوجب عليه أن يكون مقيماً بصورة قانونية في كندا. إضافة إلى ذلك، يجب أن يكون الشخص قد أقام في كندا لمدة لا تقل عن 10 سنوات منذ بلوغ سن الـ 18 من العمر ويكون دخلهم دون مبلغ معين (مثلاً، في يناير/كانون الثاني 2014، كان مبلغ الدخل هو 22,512 دولاراً في السنة). في يناير/كانون الثاني 2014، كان الحد الأعلى لمخصصات الزوج الوريث هو 1,172.65 دولار في الشهر.

تتوقف المخصصات ومخصصات الزوج الوريث كلاهما عندما يبلغ المستلم سن الـ 65 ويكون مؤهلاً لإستلام راتب الضمان التقاعدي للمتقدمين في السن (OAS). يجب على مستلمي هذه المخصصات إعادة تقديم الطلب سنوياً. لا تعتبر هذه المخصصات دخلاً لأغراض ضريبة الدخل. لا يتم دفع هذه المخصصات إن بقي الشخص خارج كندا لمدة تزيد عن ستة أشهر، دون الأخذ بنظر الإعتبار المدة التي عاش فيها الشخص في كندا.

المهاجرين تحت الكفالة وبرنامج ضمان كبار السن

لا يتأهل المهاجر الذي يكون تحت الكفالة في الحصول على المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) أو المخصصات أو مخصصات الزوج الوريث خلال فترة الكفالة ما لم يكن الشخص قد أقام في كندا مدة 10 سنوات أو أكثر منذ بلوغ سن الـ 18 من العمر. رغم ذلك، يكون المهاجر الذي تم كفالته متأهلاً في الحصول على راتب ضمان المتقدمين في السن (OAS) خلال فترة الكفالة إذا كانت تتوفر فيه جميع متطلبات راتب ضمان المتقدمين في السن (OAS). إضافة إلى ذلك، يكون المهاجر الذي تم كفالته مؤهلاً في الحصول على المستحقات المضمونة المكملة للدخل (GIS) أو المخصصات أو مخصصات الزوج الوريث خلال فترة الكفالة في حالة قيام الكفيل بما يلي:

- إعلان إفلاسه؛
- تم إيداع الكفيل في السجن لفترة تزيد عن ستة أشهر؛
- تم إدانة الكفيل باستخدام العنف ضد المهاجر الذي تم كفالته؛
- أو عند وفاة الكفيل.

للحصول على مزيد من المعلومات عن برنامج الضمان للمتقدمين في السن (OAS)، يرجى زيارة الرابط التالي:
www.servicecanada.gc.ca/eng/services/pensions/oas/index.shtml

مخصصات كبار السن

مخصصات كبار السن هو مبلغ تدفعه حكومة المقاطة من خلال وزارة التنمية الاجتماعية والإبتكار الاجتماعي لكبار السن الذين يكون إجمالي الدخل الذي يحصلون عليه من دائرة التقاعد الفدرالية أو الدخل الذي يكتسبونه دون مستوى معين تحدده حكومة المقاطة. سيتم دفع هذا الراتب إليك بشكل تلقائي (أي لا يتطلب منك تقديم طلب للحصول عليه) إن كنت تستلم راتب الضمان للمتقدمين في السن (OAS) والمستحقات المضمونة المكتملة للدخل (GIS). يمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن كيفية تقديم الطلب لإستلام هذه المخصصات من الرابط التالي: www.eia.gov.bc.ca/factsheets/2005/seniors_supp.htm

الرفاه الاجتماعي (Welfare)

عندما تكون كبيراً في السن، قد يمكنك الحصول على راتب الرفاه الاجتماعي من حكومة المقاطة إن لم تكن مؤهلاً لإستلام المنافع من الحكومة الفدرالية. يمكن الحصول على المزيد من التفاصيل عن المنافع والمستحقات في النشرات التالية:

- نشرة "حقوقك في إستلام راتب الرفاه الاجتماعي" التي أصدرتها جمعية المساعدة القانونية ويمكن مطالعتها بزيارة الرابط التالي: www.lss.bc.ca/publications/pub.php?pub=167
- ونشرة "عندما أبلغ الـ 64 من العمر" التي أصدرتها مدرسة الشعب القانونية وذلك من خلال زيارة الرابط التالي: www.publiclegaled.bc.ca/when-im-64-benefits

مساعدة السكن للمسنين المستأجرين (SAFER)

يعتبر SAFER برنامجاً من حكومة المقاطة للمساعدة في تخفيض تكاليف الإيجار للمسنين في بريتش كولومبيا من ذوي الدخل المحدود ومتوسطي الدخل. للتأهيل لبرنامج SAFER، يجب على الشخص:

- أن يبلغ سن الـ 60 من العمر أو أكثر؛
- أن يكون قد أقام في بريتش كولومبيا لمدة لا تقل عن 12 شهر قبل تاريخ تقديم طلب لبرنامج SAFER؛
- أن يستأجر المنزل الذي يقيم فيه. أما الأشخاص الساكنين في بيوت مدعومة الإيجار أو في مساكن الرعاية العامة أو يملكون سهماً في مساكن تعاونية فلا يحق لهم التأهل لهذا البرنامج.

- أن يكون من الذين تتوفر فيهم شروط الإقامة. ويجب أن تتوفر أيضاً في الزوج أو الشريك وفق القانون والذي يسكن معه متطلبات الإقامة.
- أن يكون من الذين يدفعون أكثر من 30% من إجمالي دخل الأسرة الشهري (قبل إستقطاع الضرائب) للإيجار. إذا كان الشخص يملك ويسكن في أحد المنازل المنتقلة (المقطورة)، يكون مبلغ إيجار قطعة الأرض من ضمن الإيجار الذي يدفعه.
- لا يستلم راتب الرفاه الاجتماعي من الوزارة ما عدا "الخدمات الطبية فقط".

متطلبات الإقامة والهجرة

للتأهيل لبرنامج SAFER ، يجب أن يكون الشخص مقيماً بشكل دائم في بريتش كولومبيا عند تقديم الطلب. لا يتأهل الشخص لبرنامج SAFER عند كونهم مهاجرين تحت الكفالة ولم تنتهي فترة كفالتهم (يستثنى من هذه القاعدة الأشخاص الذين إنهارت علاقته). إضافة إلى ما تقدم، يجب أن يكون الشخص:

- مواطناً كندياً؛
- شخصاً وصل إلى كندا لغرض الإقامة الدائمة؛
- مقدماً لطلب اللجوء؛
- أو شخصاً وصل تحت الكفالة ولكن إنهارت علاقة الكفالة.

للحصول على معلومات أو إستفسارات عن كبار السن، بادر بالإتصال بمركز بريتش كولومبيا لمناصرة ودعم كبار السن
:(BCCEAS)

www.bcceas.ca

خط المعلومات والعنف الموجه تجاه كبار السن التابع لجمعية BCCEAS:
هاتف: 604 437 1940 أو 1-866-437-1940 (رقم مجاني).

قواعد العمل



توجد لدى دائرة قواعد العمل في بريتش كولومبيا (ESB) قوانين لضمان قيام العاملين بالعمل في بيئات آمنة ويستلمون جميع مستحقاتهم وفق القانون. يتطلب قانون قواعد العمل في بريتش كولومبيا من أصحاب العمل مراعاة العاملين لديهم وتوفير الأمور التالية (يرجى الملاحظة: العديد من هذه القواعد لا تنطبق على عمال المزارع والجليس المقيم (المربية المقيمة في المنازل)؛ يرجى مطالعة الفقرة أدناه لإيجاد عناوين الجمعيات التي تساعد عمال المزارع والعمال المحليين):

- أن لا تقل أجرة الشخص عن 10.25 دولار في الساعة (يكون أقل أجرة الساعة للنادل هي 9 دولار)؛
- أن يحصل الشخص على الراتب مرتين في الشهر؛
- أن يحصل الشخص على إستراحة لتناول الغذاء مدتها 30 دقيقة لكل خمس ساعات عمل متتالية ولا يتم دفع أجرة فترة الإستراحة هذه؛
- أن يحصل الشخص على الأجرة الإعتيادية زائداً نصف ساعة لكل ساعة عمل عند العمل لأكثر من ثماني ساعات في اليوم، وضعف الأجرة الإعتيادية لكل ساعة عمل عند العمل لأكثر من 12 ساعة في اليوم؛
- أن يحصل الشخص على إجازة مدتها أسبوعين في السنة بعد مرور سنة على الوظيفة؛
- وإن تم طرد أو فصل الشخص من العمل بدون وجه حق (عندما لا يكون العامل على خطأ) بعد مرور ثلاثة أشهر من الوظيفة، يجب على صاحب العمل إعطاء العامل مبلغاً تعويضياً أو إشعاراً بترك العمل سلفاً. يعتمد مقدار المبلغ التعويضي أو الإشعار على طول فترة وظيفته.

هذه فقط بعض الأمثلة عن حقوق العامل وهذه معرضة للتغيير. للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى زيارة الرابط التالي www.labour.gov.bc.ca/esb أو الإتصال هاتفياً بخط المعلومات لدائرة قواعد العمل على الرقم 1-800-663-3316. يرجى زيارة الرابط التالي للحصول على عناوين فروع دائرة معايير العمل: www.labour.gov.bc.ca/esb/contact/welcome.htm

أحد المصادر الهامة التي طبعتها مدرسة الشعب القانونية هو كراس
"العمل في بريتش كولومبيا: حقوقك ومسؤولياتك"
وهو متوفر في الموقع التالي:

www.publiclegaled.bc.ca/working-in-bc/

إذا لم يلتزم صاحب العمل بمعايير العمل المطلوبة، هناك خطوات يمكن أن يتبعها العمال لحل مشكلتهم. أولاً، إستعمال دليل المساعدة الذاتية من دائرة قواعد العمل والذي سيساعد العمال في إخبار صاحب العمل عن المشكلة ومسؤولياته القانونية. يمكنك تنزيل هذا الدليل من الرابط التالي: www.labour.gov.bc.ca/esb/self-help

إن لم يستطع العمال حل مشكلتهم، قد يمكنهم تقديم شكوى إلى دائرة معايير العمل. (إستخدام الدليل لا يعنى بالضرورة أنه تم تقديم الشكوى). يمكن تقديم الشكوى في مدة أقصاها ستة أشهر من حدوث المشكلة أو إنتهاء الوظيفة.

خلال فترة 30 يوم قبل إنتهاء فترة الستة أشهر المسموحة بها، يتوجب على الأشخاص تقديم الشكوى إلى دائرة معايير العمل وأن يتم بعدها إستخدام الدليل لحل المشكلة.

لا يتطلب من الأشخاص إستخدام دليل المساعدة الذاتية في الحالات التالية:

- إن كانوا دون سن الـ 19 من العمر؛
- إذا كانت الشكوى متعلقة بإجازة الحمل، الأمومة أو الأبوة، إجازة مسؤولية الأسرة، إجازة فقدان أحد أفراد الأسرة أو الخدمة في هيئة المحلفين؛
- إذا تم غلق الشركة أو قام صاحب العقار أو مأمور المحكمة بسد أبواب الشركة، أو كان العامل قلقاً من إمكانية إزالة الأرضة؛
- إذا كان الشخص عاملاً في مزرعة أو عامل نسيج أو ملابس، أو جليساً مقيماً (أي تعمل كمربية في المنزل)؛
- إذا كان لدى الشخص قابليات لغوية وإستيعابية محدودة؛
- إذا قام الشخص بإرسال رسالة إلى صاحب العمل يوضح فيها الموضوع أو المشكلة وفق القانون ويطلب منه إيجاد حل لها؛ أو
- إذا كانت المشكلة الوحيدة هي عدم حصول الشخص على الشيك النهائي.

يمكن تقديم الشكاوى إلى دائرة معايير العمل من على شبكة الإنترنت في الرابط التالي:

www.labour.gov.bc.ca/esb/facshts/complaint.htm

أو بادر بزيارة المكتب المحلي لدائرة معايير العمل.

بعد تقديم الشكوى، ستقرر دائرة قواعد العمل فيما إذا كان صاحب العمل قد قام بإعطاء الشخص الرواتب والمنافع التي يستحقونها. إن لم يكن صاحب العمل ملتزماً بقواعد العمل المطلوبة، قد يتطلب منه أو منها أن تقدم للعامل تعويضاً عن الرواتب التي خسرها أو أية منافع أخرى.

العمال الأجانب

قد يشمل قانون معايير العمل العمال الأجانب العاملين في مقاطعة بريتش كولومبيا ويمكن أن يحصلوا على أجره الوقت الإضافي، العطل الرسمية وأجره العطل، الإجازة السنوية وأجره الإجازة والحد الأدنى من الأجرة. لا يمكن أن يقوم صاحب العمل بإعطاء البضائع أو الخدمات عوضاً عن الأجرة.

لا يمكن أن يتم فرض رسوم على العمال الأجانب للحصول على المساعدة في إيجاد عمل أو للحصول على المعلومات عن وجود فرصة عمل.

لا يمكن أن يُطلب من العامل الأجنبي أن:

- يدفع مبلغاً مالياً للحصول على المساعدة المتعلقة بالهجرة كشرط للحصول على الوظيفة؛
- يقدم سنداً مالياً أو يدفع عربوناً لضمان إكمال عقد العمل أو عقد الوظيفة أو دفع غرامة مالية إن لم يقيم بذلك؛ أو

- يدفع لصاحب العمل أية مبالغ دفعها صاحب العمل إلى وكالة العمل أو أي شخص آخر لتشغيله.

يمكن لصاحب العمل أن يستقطع فقط المستقطعات المسموحة بها وفق القانون (مثال ذلك، ضريبة الدخل، خطة التقاعد الكندية، أقساط ضمان العمل، رسوم النقابة). لا يمكن لصاحب العمل أن يطلب من العامل دفع أية أجزاء من تكاليف العمل، ولكنه يستطيع إستقطاع المبالغ المقدمة سلفاً أو المبالغ التي تم دفعها فوق ما يستحقه العامل إن أعطاه العامل موافقته الخطية على ذلك.

لا يمكن لصاحب العمل أو وكالة العمل أن تجبر العامل الأجنبي على الرجوع إلى بلده الأصلي إن أنهى عقد العمل قبل إنتهاء نفاذية تأشيرة العمل أو إن وجد وظيفة في شركة أخرى. تستطيع فقط الحكومة الفدرالية وفق القانون طرد الشخص من كندا.

لا يتطلب من العمال الأجانب من ذوي المهارات اللغوية المحدودة إستخدام دليل المساعدة الذاتية قبل تقديم الشكوى إلى دائرة معايير العمل.

هناك معايير عمل خاصة بعمال المزارع والجليس المقيم. للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى زيارة:

www.labour.gov.bc.ca/esb/domestics/

www.labour.gov.bc.ca/esb/agriculture

يستطيع عمال المزارع والعمال المحليون الإتصال بالجمعيات التالية للحصول على المساعدة القانونية:

جمعية ويست كوست للعمال المحليين
West Coast Domestic
Workers Association
302-119 West Pender Street
Vancouver, B.C. V6B 1S5
1 888 669 4482 أو الرقم المجاني: 604-669-4482
www.wcdwa.ca

برنامج المناصرة القانونية
للعمال الزراعيين في جمعية PICS
PICS Agricultural Workers
Legal Advocacy Program
205-12725 80th Avenue
Surrey, B.C. V3W 3A6
604-596-7722
<http://pics.bc.ca/legal-advocacy-program/>

تأشيرة العمل القانونية

العمل دون وجود تأشيرة عمل قانونية لا تمنع الشخص من طلب الحصول على الراتب من صاحب عمله من خلال قانون معايير العمل، ولكن رغم ذلك، هناك مخاطر يجب أخذها بنظر الإعتبار ومقارنتها بعدم وجود وضعية قانونية للشخص لدى دائرة الهجرة.

عندما تعمل بدون تأشيرة عمل قانونية في كندا وتحديدًا في مقاطعة بريتيش كولومبيا فإنك تعرض نفسك لكي يستغلك الآخرون وتقتل في السعي وراء القنوات الأخرى المتوفرة لدى دائرة الهجرة والتي قد تكون متوفرة لك.

إن كنت تعمل بدون تأشيرة عمل أو تحت الطاولة أي بشكل غير شرعي، فإنك تعمل بدون رقم الضمان الإجتماعي (SIN) ولن تكون مؤهلاً للحصول على المنافع التي يحصل عليها العمال الذين يعملون بتأشيرة عمل مثل منافع تعويض العمال ومستحقات ضمان العمل.

إن لم يكن لك وضع قانوني فسوف لن تتوفر لك فرصة الاستفادة من الخدمات الصحية وسوف يتم إعطاؤك شخصياً كشف الحساب عندما تحتاج إلى الرعاية الطبية. وإن حصلت لديك مشاكل مع القانون وطلب منك إبراز الوثائق الشخصية، فإنك تعرض نفسك للمساءلة من قبل السلطات الكندية.

ما هي خياراتك إن لم يتم إعطاؤك أجرة مماثلة لأجرة شخص لديه وضع قانوني؟ إن حقيقة القيام بالعمل بدون وضع قانوني لا يمنع الشخص من تقديم الشكوى إلى دائرة معايير العمل (ESB) عند عدم حصوله على الأجرة (يرجى مراجعة الفقرة أعلاه). في الحقيقة، استخدام دائرة معايير العمل (ESB) للبحث عن حل للمشكلة قد يكون المصدر القانوني الوحيد. حالما تقوم بتقديم الشكوى إلى دائرة معايير العمل (ESB)، فإن الشكوى تكون سرية للغاية وتسري عليها قوانين السرية وخصوصية المعلومات. سوف لن يتم إخطار أية جهة أخرى حول الموضوع ما عدا الأطراف المذكورة في الشكوى. تأخذ دائرة معايير العمل (ESB) كافة الشكاوى بجدية تامة وستحاول كل جهدا لحل القضية من خلال آليات تقديم الشكاوى.

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.labour.gov.bc.ca/esb/facshts/complaint_resolution.htm

ما هي مخاطر تقديم الشكوى إلى دائرة معايير العمل (ESB)؟ رغم كون عملية الشكوى سرية وشخصية كما تم توضيحها في أعلاه، هناك مخاطر يجب أن ينتبه إليها الشخص الذي ليس لديه أي وضع قانوني لدى دائرة الهجرة. يأتي أكبر الأخطار من صاحب العمل؛ من المحتمل أن يتجنب صاحب العمل دفع الرواتب المستحقة وذلك بإخبار وكالة خدمة الحدود الكندية (CBSA) بوجود الشخص بشكل "غير قانوني" في كندا. في مواقف متشابهة حدثت بالفعل، تحول الأمر إلى ما يشبه السباق للوصول إلى خط النهاية لمعرفة فيما إذا حصل العمال على رواتبهم قبل ترحيلهم من كندا. بعد معرفة هذه الحقيقة، يتوجب على الأشخاص أن يحددوا فيما إذا كانوا راغبين أو لا في الإستمرار في الشكوى التي قدموها إلى دائرة معايير العمل (ESB) وإحتمال الحصول على المبلغ المالي الذي لديه بزمته لكي يأخذه معه عند مغادرة كندا.

حالما يتم إبلاغ وكالة خدمة الحدود الكندية (CBSA) بأن الشخص ليس لديه وضع قانوني، سيكون الشخص معرضاً للإجراءات التالية المتعلقة بالهجرة:

أوامر الطرد (الترحيل): إن صدر بحق الشخص أمر الترحيل قد يتوجب عليه مغادرة كندا. سيتم إبلاغ الشخص بأسباب الطرد وسيتم إعطاؤه نسخة من القرار. أفراد الأسرة المتواجدين في كندا والذين هم تحت إعالة الشخص وليس لديهم وضع قانوني (الزوج و/أو الأطفال) قد يتم إدراج أسمائهم في قرار الترحيل إن لم يكونوا من حملة الجنسية الكندية أو الإقامة الدائمة ويبلغون سن الـ 19 أو أكثر. هناك نوعان من أوامر الترحيل التي يمكن إستخدامها في هذه الحالة:

أوامر المغادرة: يجب على الشخص مغادرة كندا خلال فترة 30 يوم من تاريخ صدور القرار ويجب عليه تأكيد مغادرته مع وكالة خدمة الحدود الكندية (CBSA) ويتم إعطاء الشخص وثيقة المغادرة. يكون بإمكان الشخص العودة مستقبلاً إلى كندا دون أية قيود. **أمر المغادرة يتحول مباشرة إلى أمر الترحيل إن لم يغادر الشخص أو يؤكد مغادرته مع وكالة خدمة الحدود الكندية (CBSA).**

أمر الإبعاد: لا يمكن للشخص العودة ثانية إلى كندا لسنة واحدة كاملة. رغم ذلك، يمكنه محاولة الحصول على الموافقة من دائرة الجنسية والهجرة الكندية للعودة قبل هذه المدة.

إن أي من أوامر الطرد التي تم ذكرها في أعلاه تعتبر نقطة سوداء في سجل الشخص لدى دائرة الهجرة الكندية ومهما كان الحل الذي يحاول البحث عنه، فهناك إحتمال كبير من أنه سيتم منعه من دخول كندا في المستقبل لأن الموظفين العاملين لدى دائرة الجنسية والهجرة

الكندية المسؤولين عن إصدار تأشيرات الدخول لديهم الصلاحية الكاملة لرفض إصدار تأشيرات الدخول، أو قد يمنعه مسؤولو الحدود من دخول كندا في ميناء الدخول.

للحصول على مزيد من المساعدة لمعرفة حقوقك كعامل أجنبي مؤقت أو عامل بدون وضع قانوني من دائرة الهجرة (أما بالنسبة لعمال المزارع والعمال المحليين، يرجى مطالعة الفقرة المتعلقة بالجمعيات المعنية والتي تم ذكرها في صفحة رقم 19)، يرجى الإتصال بـ:

موزاييك: برنامج المناصرة القانونية
MOSAIC Legal Advocacy Program
1720 Grant Street, 2nd floor
Vancouver, B.C. V5L 2Y7
هاتف: 604-254-9626 فاكس: 604-629-0061

www.mosaicbc.com/settlement-services/general-support/legal-advocacy

نقابات العمال

حسب وظيفة الشخص ومكان عمله، قد يتطلب من العامل أو أن يكون قادراً على الانضمام إلى نقابة العمال والتي هي نقابة تمثل العاملين عند التعامل مع أصحاب العمل. تقوم النقابة بالتفاوض على شروط ومعايير العمل مع صاحب العمل لتضمن وتشمل جميع العاملين المنضمين إلى النقابة وتُعرف هذه باسم إتفاقية المساواة الجماعية وفي جميع الحالات تكون الشروط والمعايير التي يتم التفاوض عليها مساوية أو أفضل من تلك الموجودة في قوانين معايير العمل. وفق القانون يتطلب من الشخص ومن النقابة ومن صاحب العمل الالتزام بالشروط التي تم تحديدها في إتفاقية المساواة الجماعية؛ وهذه القوانين حددها قانون علاقات العمل وليس قانون معايير العمل.

تختلف إتفاقيات المساواة الجماعية إختلافاً كبيراً لذلك من المستحسن أن يعرف الشخص حقوقه ومسؤولياته كعامل وعضو في النقابة. إن كان العامل يعتقد بأن حقوقه المشاركة إليها في إتفاقية المساواة الجماعية قد تم إنتهاكها، يمكنه الإتصال بمندوب نقابته وتقديم شكوى تُعرف باسم "المظلمة". رغم أن طرق تقديم وتمشية المظالم تختلف الواحدة عن الأخرى، إلا أن كافة النقابات ملزمة وفق القانون بالتعامل بجدية مع جميع المظالم وتصدر بشأنها قراراً عادلاً. إن حسمت النقابة الأمر بأن صاحب العمل قد خرق بنود إتفاقية المساواة الجماعية، فإنهم سيتصلون بصاحب العمل للتفاوض بشأنها.

يرجى الملاحظة: يجب على العمال الذين هم أعضاء في نقابة إستشارة مندوب النقابة عوضاً عن إستشارة دائرة معايير العمل عندما تواجههم مشكلة مع صاحب عملهم.

دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC)

تعويض العمال

في بريتش كولومبيا، ينظم **قانون تعويض العمال** المبالغ التي يتم إعطاؤها إلى العمال وأفراد أسرهم نتيجة تعرضهم للإصابات أو الأمراض المرتبطة بالعمل. تقوم دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) بإدارة البرنامج في مقاطعة بريتش كولومبيا.

يرجى زيارة الموقع التالي www.worksafebc.com/claims للحصول على المعلومات عن البرنامج والتعليمات الخاصة عن كيفية تقديم طلبات التعويض.

لكي يتأهل الشخص للحصول على التعويضات من دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) يجب أن تحدث الإصابة أثناء العمل ويجب أن تكون الإصابة قد حدثت بواسطة شيء يتعلق بالعمل.

تغطي دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) معظم الأشخاص العاملين في بريتش كولومبيا سواء كانوا يعملون بدوام كامل، بدوام جزئي، بعقد عمل أو بموجب عقد عمل موسمي. إنك مشمول بالتغطية كعامل حتى إن لم يكن صاحب عملك مسجلاً لدى دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC).

دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا

WorkSafeBC

www.worksafebc.com

مركز الاتصالات: 604-231-8888 (مترو فانكوفر)
1-888-967-5377 (المناطق الأخرى في المقاطعة)

هناك مكاتب محلية تابعة لدائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا في كل من: كورنتي، ننايمو، فكتوريا، أبوتسفورد، برنابي، كوكتلان، نورث فانكوفر، سري، فانكوفر، كاملوبيس، نيلسون، فورت سانت جون، برنس جورج وتيراس. معلومات الاتصال بالمكاتب المحلية متوفرة في الموقع التالي: www.worksafebc.com/contact_us/default.asp.

للحصول على مزيد من المعلومات عن تقديم طلبات التعويض إلى دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC)، يرجى زيارة الرابط التالي:

www.worksafebc.com/publications/how_to_work_with_the_wcb/Assets/PDF/CM025.pdf

هناك مطبوعات أخرى للعمال صادرة من دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) ويمكن إيجادها على الموقع التالي:

www.worksafebc.com/publications/how_to_work_with_the_wcb/default.asp#workers

يمكن الاتصال بخط معلومات الوقاية للحصول على معلومات خاصة بمعايير السلامة والأمان في مكان العمل، مسؤوليات العامل وصاحب العمل وكيفية الإبلاغ عن حادثة أو واقعة.

خطوط هواتف معلومات الوقاية في دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC)

لور مينلاند: 604-276-3100

المناطق الأخرى في المقاطعة: 1-888-621-7233

بعد ساعات الدوام الرسمي: 604-273-7711 أو 1-866-922-4357

www.worksafebc.com/contact_us/prevention_information_line

الإبلاغ عن الإصابة

إن وقعت للشخص إصابة أثناء العمل، يجب عليه إبلاغ صاحب العمل فوراً عن الإصابة التي تعرض لها وإخبار دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC). يجب عليهم أيضاً مراجعة الطبيب فوراً وإشعار الطبيب بأن الإصابة أو المرض متعلق بالعمل. من غير القانوني أن يخبر صاحب العمل العامل أن لا يبلغ عن الإصابة أو المرض إلى دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) أو أن يحاول إقناعه في عدم إبلاغ دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) عن الإصابة.

مستشارو العمال

يقوم مستشارو العمال بمساعدة العمال الذين لديهم مشاكل في الحصول على التعويضات في بريتش كولومبيا. إنهم لا يعملون لصالح دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) والخدمة التي يقدمونها مجانية.

للحصول على مزيد من المعلومات عن مكتب مستشاري العمال، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.labour.gov.bc.ca/wab

التأمين الصحي العام

خطة الخدمات الصحية (MSP)



في كندا، تقدم الخدمات الطبية والصحية من خلال نظام تأمين صحي عام. تقوم كل مقاطعة بإدارة نظام صحي منفصل خاص بها.

في مقاطعة بريتش كولومبيا، يتم تقديم تأمين الخدمات الطبية والصحية من خلال دائرة التأمين الصحي في بريتش كولومبيا (Health Insurance BC). لكي يتأهل لها الشخص، يجب عليه الانخراط في خطة التأمين الصحي ودفع الرسوم الشهرية. إن كان الدخل السنوي للشخص في السنة الماضية دون مبلغ معين، سوف لن يتوجب عليه دفع الرسوم الشهرية.

يجب على القادمين الجدد إلى بريتش كولومبيا تقديم طلب التسجيل إلى دائرة التأمين الصحي في بريتش كولومبيا للحصول على التأمين الصحي. يحق للسكان الجدد والأشخاص الذين يرجعون للسكن في بريتش كولومبيا الحصول على التغطية التأمينية بعد إكمال فترة إنتظار تكون مدتها عادة ما يعادل بقية الشهر من تاريخ الوصول زائداً شهرين آخرين. بسبب فترة الإنتظار، من الضروري جداً تقديم الطلب بأسرع وقت ممكن بعد وصول الشخص إلى بريتش كولومبيا.

لكي يتأهل الشخص للحصول على التأمين الصحي، يجب أن تتوفر فيه متطلبات معينة من الإقامة وهي:

- أن يكون "مقيماً"، ونقصد بذلك هنا حاملي الجنسية الكندية والأشخاص الذين يتم السماح لهم بصورة قانونية بدخول كندا كمقيمين دائمين؛
- أن يجعل من بريتش كولومبيا مكان سكنه؛
- وأن يتواجد شخصياً في بريتش كولومبيا لمدة ستة أشهر من كل سنة.

يرجى الملاحظة: لا يتطلب من الشخص إنتظار فترة ستة أشهر لتقديم طلب الحصول على التأمين الصحي. يمكنه تقديم الطلب بأسرع وقت ممكن عندما يتوفر فيه الشرطان الآخريان. حالما يحصل الشخص على التأمين، يجب عليه الإلتزام بقاعدة الستة أشهر للإحتفاظ بالتأمين.

إن لم يكن الشخص من حاملي الجنسية الكندية أو مقيماً دائماً قد يحق له الحصول على التأمين الصحي. إن توفر فيه الشرطان الآخريان وكان من ضمن واحدة من الفئتين التاليتين، فإنه "يعتبر" مقيماً:

- لديه تأشيرة العمل أو الدراسة لمدة ستة أشهر أو أكثر أو كان زوجاً أو طفلاً تحت إعالة شخص يحمل إحدى هاتين التأشيرتين؛
- كان زوجاً أو طفلاً تحت إعالة مواطن كندي أو مقيم دائم، قدم طلباً للحصول على الإقامة الدائمة ولم يتم إصدار قرار حول طلبه (يجب أن يكون طلبه مفتوحاً وفعالاً لدى دائرة الجنسية والهجرة الكندية)؛
- كان طفلاً تم تبنيه من قبل مواطن كندي أو مقيم دائم؛ أو
- قدم طلباً للحصول على الإقامة الدائمة وتم إعطاؤه موافقة من قبل وزير الجنسية والهجرة الكندية والتي تُعرف بإسم تأشيرة الإقامة المؤقتة والتي تم إصدارها نتيجة عدم أحقيته في الدخول إلى كندا بسبب حالة مرضية. وتشمل هذه على الشخص إن كان من حملة هذه التأشيرة أو كان زوجاً أو طفلاً لشخص في هذا الوضع. هذا الصنف غير مألوف على مدى واسع وقد يحتاج الشخص إلى مساعدة قانوني محترف وذو خبرة لكي يقوم بالمناصرة نيابة عنه.

في أغلب الحالات، للإحتفاظ بالتأمين الصحي يجب على الشخص التواجد في بريتش كولومبيا لمدة ستة أشهر من كل سنة. في حالات قليلة يكون بمقدور الشخص الإحتفاظ بالتأمين عند تواجده خارج بريتش كولومبيا لمدة تزيد عن ستة أشهر. إذا كان الشخص يدرس بدوام كامل في مدرسة تعترف بها الحكومة وتقع المدرسة خارج بريتش كولومبيا فيكون بإمكانه الإحتفاظ بالتأمين. يجب أن يكون الشخص قد سكن في بريتش كولومبيا لستة أشهر في السنة التي تسبق مغادرته للدراسة في المدرسة. سيحتفظ زوجته وأطفاله بالتأمين إذا كانوا يعيشون معه خلال فترة دراسته. سيخسر الشخص تأمينه بعد مرور شهر إن لم يستمر في كونه طالباً يدرس بدوام كامل ولم يرجع إلى بريتش كولومبيا. إذا بقي الشخص خارج بريتش كولومبيا لفترة تزيد عن ستة أشهر في السنة للعمل أو لقضاء الإجازة، قد يمكنه الإحتفاظ بالتأمين لمدة لا تزيد عن 24 شهر. للقيام بهذا الشيء، يجب عليه:

- أن يحصل على موافقة الحكومة قبل المغادرة؛
- أن لا يصبح من سكان مقاطعة أو دولة أخرى؛
- وأن يكون قد أقام في كندا لمدة ستة أشهر في الـ 12 شهر الذي يسبق تاريخ مغادرته.

يرجى الملاحظة: هناك قيود في عدد مرات إعتبار الشخص "مؤهلاً للحصول" على التأمين خلال فترة معينة لذلك ننصح الجميع في الحصول على الموافقة المسبقة في كل سفرة يقومون بها إلى خارج المقاطعة. كذلك، إن بقي الشخص خارج كندا لمدة تزيد عن المدة التي حصل فيها على الموافقة المسبقة، وفي حالة عودته سيتوجب عليه إكمال فترة الإنتظار قبل أن يبدأ في الحصول على التأمين مرة ثانية. يرجى الإتصال بخطة التأمين الصحي (MSP) مباشرة للحصول على المزيد من التفاصيل والأجوبة الخاصة لأسئلتكم وإستفساراتكم.

يمكن الحصول على معلومات الإتصال من الموقع التالي:

www.health.gov.bc.ca/msp/infoben/contacts.html

إذا كان لدى الشخص وظيفة تتوجب عليه فيها السفر بشكل روتيني إلى خارج بريتش كولومبيا لمدة تزيد عن ستة أشهر من السنة، يمكنه الإستمرار في الإحتفاظ بالتأمين إذا كان:

- قد حصل على الموافقة المسبقة من الحكومة؛
- أن لا يقيم في مكان خارج بريتش كولومبيا؛
- قد حافظ على أن تكون بريتش كولومبيا الموقع الرئيسي لوظيفته؛
- وسيتواجد في بريتش كولومبيا مرة واحدة في الشهر، أو لمدة كافية لكي تعتقد الحكومة بأنه ما زال مقيماً في بريتش كولومبيا.

المساعدة في دفع أقساط التأمين

تقدم بريتش كولومبيا برنامجاً للأشخاص الذين لا يستطيعون دفع الأقساط الشهرية للتأمين الصحي (المستحقات). إن برنامج الإعانة في دفع الأقساط متوفر فقط للأشخاص المقيمين في كندا في الـ 12 شهر الماضية وكانوا يحملون الجنسية الكندية أو الإقامة الدائمة خلال هذه الفترة. كذلك، الأشخاص الذين تم قبول طلبات اللجوء التي تقدموا بها والذين لديهم الإقامة الدائمة، لا يتوجب عليهم دفع أقساط التأمين في الـ 12 شهر الأولى من تواجدهم في كندا أو لحين حصولهم على الوظيفة، أيهما يأتي أولاً. إن كان الشخص يحصل على راتب الإعانة المالية (يرجى مراجعة أعلاه) لا يتوجب عليه دفع أقساط التأمين هذه.

إذا إعتقدت الحكومة بأن الشخص قد غادر بريتش كولومبيا إلى الأبد، سيخسر تأمينه وذلك:

- في نهاية الشهر الذي غادر فيه بريتش كولومبيا إذا كان قد غادر إلى خارج كندا؛ أو
- بعد مرور شهرين من نهاية الشهر الذي غادر فيه بريتش كولومبيا إذا كان قد إنتقل إلى مكان آخر داخل كندا.

للحصول على المزيد من المعلومات عن التأمين الصحي في بريتش كولومبيا، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.health.gov.bc.ca/msp

للحصول على المزيد من المعلومات عن تغطية التأمين الصحي عند التواجد خارج مقاطعة بريتش كولومبيا للدراسة والعمل والسفر، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.health.gov.bc.ca/msp/infoben/leavingbc.html#absence

البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP)

يعتبر هذا برنامجاً مؤقتاً لمنافع الرعاية الصحية للأشخاص المذكورين في أدناه والذي لم يتأهلوا بعد للحصول على تغطية التأمين الصحي من المقاطعة ضمن خطة التأمين الصحي (MSP):

- الأشخاص المحميين ومن ضمنهم اللاجئين الذين تم إعادة توطينهم؛
- طالبو اللجوء؛
- وأفراد جماعات أخرى.

لا يشمل البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP) على الخدمات والمنتجات التي يحصل عليها الشخص من خطة التأمين الخاص.

منافع البرنامج

يقدم البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP) ثلاثة أنواع أساسية من المنافع وهي:

- تغطية الرعاية الصحية؛
- تغطية الرعاية الصحية الأكثر شمولاً؛
- وتغطية الرعاية الصحية لحماية السلامة العامة أو الصحة العامة.

تغطية الرعاية الصحية

هذه التغطية موجودة لـ:

- الأشخاص المحميين الذين لا يستلمون الدعم المالي من خلال برنامج المساعدة في إعادة التوطين (RAP) والذين لم يتأهلوا بعد للحصول على خطة الخدمات الطبية (MSP) ومن ضمنهم:

- معظم اللاجئين الذين حصلوا على كفالة خاصة (PSRs)،
- اللاجئين الذين تم قبول طلباتهم كلاجئين وفق المعاهدة؛
- معظم الأفراد الذين حصلوا على قرار إيجابي على طلبات تقييم المخاطر قبل الترحيل (PRRA)؛
- طالبو اللجوء من الدول الغير موجودة في قائمة البلدان التي تم وصفها كبلدان آمنة (DCO)؛
- وطالبو اللجوء من الدول الموجودة في قائمة البلدان التي تم وصفها كبلدان آمنة (DCO) والذين تقدموا بطلباتهم قبل 15 ديسمبر/كانون الأول 2012.

الأشخاص المؤهلين للحصول على تغطية الرعاية الصحية من خلال البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP) والذين يحتاجون إلى العناية الطبية لمعالجة مرض أو أعراض مرضية أو إصابة، يمكنهم الحصول على ما يلي:

- خدمات المستشفى؛
- خدمات الطبيب والممرضة المسجلة؛
- خدمات المختبر والفحوصات الطبية والإسعاف؛
- الأدوية والتلقيحات ولكن فقط عند الحاجة إليها لعلاج أو تجنب الإصابة بمرض قد يشكل خطراً على الصحة العامة، أو لعلاج حالة مرضية تسبب مخاوف على السلامة العامة.

حالما يتأهل الشخص للحصول على خطة الخدمات الصحية (MSP) أو تغطية التأمين الصحي من مقاطعة أخرى، لم يعد باستطاعتهم التأهل للحصول على البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP).

التغطية الموسعة للرعاية الصحية

تشمل هذه التغطية:

- الأشخاص الذين يستلمون أو كانوا يستلمون الدعم المالي من خلال برنامج إعادة التوطين (RAP) أو ما يشابهه في مقاطعة كيبيك وبضمنهم:
 - اللاجئين بمساعدة الحكومة،
 - واللاجئون من خلال برنامج كفالة المساعدة المشتركة.
- الأشخاص الذين يستلمون أو كانوا يستلمون الدعم المالي من خلال برنامج إعادة التوطين (RAP) وبضمنهم:
 - اللاجئين الذين تقوم مكاتب الهجرة بإحالتهم والذين هم جزء من نسبة السكان الذين تم ترشيحهم للحصول على الترتيبات التمويلية المزدوجة بحيث تقوم الحكومة والكفلاء الخاصون بتقديم الدعم لهم بشكل مشترك،
 - بعض الأشخاص الذين يتم إعادة توطينهم في كندا نتيجة سياسة عامة أو وفق إعتبارات عاطفية وإنسانية وبمبادرة من الوزير نفسه؛
 - وبعض اللاجئين الذين تقوم المنظمات بكفالتهم والذي إتفقت الوزارة على ترتيبات المشاركة في دفع التكاليف.
- ضحايا الإتجار بالبشر والحاصلين على تأشيرة المقيم المؤقت وفق الفقرة (3) 24 من قانون الهجرة وحماية اللاجئين.

اللاجئون المؤهلون للحصول على تغطية الرعاية الصحية الموسعة من خلال البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP) والذين هم بحاجة إلى رعاية طبية لعلاج مرض أو أعراض مرضية أو إصابة أو جرح، يمكنهم الحصول على ما يلي:

- خدمات المستشفى؛

- خدمات الطبيب والمرضة المسجلة؛

- وخدمات المختبر والفحوصات الطبية والإسعاف؛

إضافة إلى ما تقدم، إذا كان الشخص مستمراً في الحصول على الدعم من برنامج إعادة التوطين (RAP) أو الكفالة الشخصية، يمكن أن يتأهل الشخص لما يلي:

- الأدوية المعطاة بوصفة طبية ومنتجات أخرى من الصيدلية؛

- عناية العيون والأسنان المحدودة؛

- الأطراف الصناعية وأدوات أخرى للمساعدة على التنقل؛

- الرعاية المنزلية والرعاية طويلة الأمد؛

- الاستشارة النفسية المقدمة من طبيب نفسي مسجل؛

- والفحوصات الطبية لمرحلة ما بعد الوصول.

تغطية الرعاية الصحية للصحة العامة أو السلامة العامة

هذه التغطية هي لطالبي اللجوء الذين تم رفض طلباتهم و

- طالبي اللجوء من قائمة الدول المصنفة كبلدان آمنة والذين قدموا طلبات لجوئهم قبل 15 ديسمبر/كانون الأول 2012.

الأشخاص المؤهلين لتغطية الرعاية الصحية للصحة العامة أو السلامة العامة من خلال البرنامج الصحي الفدرالي المؤقت مؤهلين فقط للحصول على الخدمات التالية عند الحاجة إليها/تشخيص أو منع إنتشار أو علاج مرض قد يشكل خطراً على الصحة العامة أو حالة قد تسبب مخاوف من تأثيرها على السلامة العامة:

- خدمات الطبيب أو الممرضة المسجلة؛

- خدمات الفحوصات المختبرية؛

- والأدوية والتلقيحات.

الفحوصات الطبية الخاصة بالهجرة

يغطي التأمين الصحي الفدرالي المؤقت (IFHP) أيضاً نفقة الفحوصات الطبية الخاصة بالهجرة لجميع طالبي اللجوء عندما يتم النظر في طلباتهم.

للحصول على ملخص بهذه الخدمات، بادر بزيارة الرابط التالي:

www.cic.gc.ca/english/refugees/outside/summary-ifhp.asp

الوضع القانوني الخاص بالهجرة



الجنسية الكندية

يتمتع المواطنون الكنديون (المتجنسون) بجميع الحقوق والحريات والحمايات التي يحميها **الميثاق الكندي للحقوق والحريات**. لهم الحق في الحصول على جواز سفر كندي والعودة إلى كندا مهما طالّت مدة بقائهم خارج كندا. لا يمكن ترحيلهم إلى خارج كندا مهما كانت الأسباب ما عدا في حالة حصولهم على الجنسية الكندية والإقامة الدائمة في كندا عن طريق تقديم معلومات كاذبة ومضللة.

يمكن الحصول على كافة القواعد الخاصة بالجنسية في **قانون الجنسية**.

حالة المقيم الدائم

المقيمون الدائمون

المقيمون الدائمون هم مهاجرون ولاجئون وأشخاص محميون تم منحهم حق الإقامة الدائمة في كندا. يتمتع المقيمون الدائمون بحقوق أكثر من الزوار في كندا ولكنهم لا يتمتعون بجميع الحقوق التي يتمتع بها المواطنون الكنديون (مثلاً، لا يحق لهم التصويت في الانتخابات).

يمكن إيجاد القواعد الخاصة بالإقامة الدائمة في **قانون الهجرة وحماية اللاجئين**.

حقوق المقيمين الدائمين

لدى المقيمين الدائمين الحق في المجيء إلى كندا والإقامة فيها. وهم يتمتعون **بمعظم** الحقوق المشار إليها في **الميثاق الكندي للحقوق والحريات** (والذي يُعرف باسم **الميثاق**). وتشمل هذه الحقوق القانونية وحرية الدين والعقيدة.

تشمل حقوق المواطنين الدائمين على ما يلي:

- إستلام معظم المنافع الاجتماعية ومن ضمنها تغطية الرعاية الصحية؛
- العيش والعمل والدراسة في كافة أنحاء كندا؛
- تقديم طلب للحصول على الجنسية الكندية؛
- والحصول على الحماية وفق القانون والميثاق الكندي.

تشمل المسؤوليات على ما يلي:

- دفع الضرائب؛

- وإحترام جميع القوانين.
- لا يحق للمقيمين الدائمين:
- التصويت في الانتخابات أو ترشيح أنفسهم فيها؛
- العمل في بعض الوظائف؛
- أو البقاء في كندا في حالة كونهم أشخاص غير مقبولين وتم إصدار أمر لطردهم من كندا وتم رفض طلب الإستئناف الذي تقدموا به.

بطاقة المقيم الدائم

في عام 2002، بدأت دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) في إصدار بطاقة المقيم الدائم كدليل على وضعهم القانوني. تدعى هذه البطاقة بإسم (PR card). وتم إصدار هذه البطاقة عوضاً عن وثيقة (الإقامة الدائمة). وتكون هذه البطاقة نافذة الصلاحية لمدة خمس سنوات.

منذ عام 2007، على معظم المقيمين الدائمين في كندا حمل هذه البطاقة في حالة رجوعهم إلى كندا على متن ناقلة تجارية (مثل طائرة أو حافلة أو قارب) أو عند عبور الحدود بالسيارة. بما أنه يمكن إصدار هذه البطاقة فقط من داخل كندا، يجب على المقيم الدائم الحصول على هذه البطاقة قبل مغادرة كندا. في حالة عدم وجود هذه البطاقة معهم، يمكنهم الذهاب إلى السفارة أو القنصلية الكندية والحصول على وثيقة السفر المؤقتة للعودة إلى كندا.

من المهم بمكان قيام المقيم الدائم بتقديم طلب تجديد بطاقة المقيم الدائم قبل نفاذ صلاحيتها أو قد تواجههم صعوبات في الحصول على بطاقة جديدة عند عدم وجود وثائق شخصية أخرى.

إذا كان شخص قد أتى إلى كندا كمقيم دائم قبل حزيران/يونيو 2002، فإن البطاقة تكون بديلة لأوراق الإقامة الدائمة الأصلية.

لمزيد من المعلومات عن بطاقة المقيم الدائم، بادر بالإتصال برقم الهاتف 1-800-255-4541 (من داخل كندا فقط) أو بادر بزيارة الرابط التالي:

www.cic.gc.ca/english/information/pr-card

متطلبات الإقامة

يجب على المقيمين الدائمين الإلتزام بمتطلبات الإقامة للإحتفاظ بإقامتهم الدائمة. يجب عليهم الإقامة لفترة لا تقل عن سنتين في كل خمس سنوات إن كانوا من أصحاب الإقامة الدائمة. وهذا يعني أنه يجب على الشخص السكن والإقامة في كندا لفترة لا تقل عن سنتين (730 يوم) في فترة خمس سنوات. ليس بالضرورة بمكان البقاء لسنتين متتاليتين.

إذا كانوا من حملة الإقامة الدائمة لمدة تزيد عن خمس سنوات، سيتم مراجعة فترة الخمس سنوات الأخيرة فقط.

يمكن أن يحتفظ الشخص بالإقامة عند السكن خارج كندا في الحالات التالية:

- هم برفقة الزوج أو الشريك وفق القانون والذي يحمل الجنسية الكندية؛
- هم أطفال برفقة والدهم الذي يحمل الجنسية الكندية؛
- يعملون بدوام كامل في شركة كندية أو لحكومة كندا؛
- هم برفقة الزوج أو الشريك وفق القانون والذي يحمل الإقامة الدائمة ويعمل هذا الشخص بدوام كامل لشركة كندية أو لحكومة كندا؛
- أو هم أطفال برفقة والدهم الذي يحمل الإقامة الدائمة ويعمل الوالد بدوام كامل لشركة كندية أو لحكومة كندا.

الإقامة الدائمة المشروطة أو التي تم فقدانها

الإقامة الدائمة المشروطة لمدة سنتين للأزواج الذين تمت كفالتهم

الزوج المكفول والذي قدم طلباً للحصول على الإقامة الدائمة في كندا بعد 25 أكتوبر/تشرين الأول 2012 يكون معرضاً للإقامة الدائمة المشروطة. تشمل الإقامة الدائمة المشروطة الفئتين التاليتين:

- الزوج والشريك الحياتي والشريك وفق القانون والذين دخلوا في علاقة قبل سنتين أو أقل مع كفيْلهم؛
- والأزواج الذين ليس لديهم أطفال من علاقتهم الزوجية مع زوجهم الكفيل في وقت تقديم طلب الكفالة.

يجب على الزوج المكفول الإقامة مع الزوج في علاقة حقيقية لمدة سنتين من تاريخ حصولهم على الإقامة الدائمة في كندا. في حالة عدم بقائهم في هذه العلاقة، يمكن إلغاء إقامتهم الدائمة.

ما عدا متطلبات الإقامة المشروطة لمدة سنتين، لا تختلف إقامة المقيم الدائم المكفول عن الإقامة الدائمة العادية. وتكون لهؤلاء الأزواج المكفولين نفس الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها المقيمون الدائمون الآخرون. حيث يحق لهم العمل والدراسة دون الحاجة إلى الحصول على تأشيرة العمل أو الدراسة ولا تنطبق عليهم رسوم دراسية مختلفة في مؤسسات التعليم العالي ولديهم نفس التأمين الصحي والمنافع الاجتماعية ومن ضمنها الضمان الاجتماعي.

رغم ذلك، في حالة إنهيار العلاقة، يبقى الزوج الكفيل ملزماً بتقديم الإعانة المالية لحين الإنتهاء من فترة الكفالة التي مدتها ثلاث سنوات دون الأخذ بنظر الإعتبار سبب إنهيار العلاقة.

إستثناءات لشرط الإقامة الدائمة المشروطة لمدة سنتين:

الإستثناء عند وفاة الكفيل

- لا يتم العمل بهذا الشرط في حالة وفاة الزوج الكفيل خلال فترة السنتين المشروطتين وبقي المكفول في علاقة زوجية صحيحة مع الكفيل لحين وفاته. يجب إشعار دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) بهذا الأمر وتقديم دليل إثبات بذلك. من المهم بمكان إستشارة محام أو مناصر قانوني في هذه الحالة.

الإستثناء في حالة إستخدام العنف ضد المكفول أو إهماله

- لا يتم تطبيق الإقامة الدائمة المشروطة في حالة قيام الكفيل بإستخدام العنف ضد المكفول أو إهماله أو فشله في حمايته من العنف أو الإهمال من أحد أقرباء الكفيل سواء كان هذا الشخص يسكن في منزل الأسرة أو لا خلال فترة السنتين المشروطتين .
 - يمكن أن تكون الإساءة: إساءة بدنية أو حبساً قسرياً أو إساءة جنسية أو تلامساً جنسياً دون موافقة الطرف الآخر أو إساءة نفسية أو تهديداً أو ترهيباً أو إساءة مالية وتشمل أيضاً الإحتيال والإبتزاز.
 - يمكن أن يكون الإهمال: الفشل في تقديم متطلبات الحياة مثل المأكل والملبس والرعاية الطبية أو الملجأ وأية متطلبات أخرى قد تؤدي إلى حدوث أذى جدي فيه.

إن كنت معرضاً للإساءة أو الإهمال، بادر فوراً بالحصول على المساعدة. حالما يتم وضعك في مكان آمن، يتوجب عليك إشعار دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) مع تقديم الأدلة الثبوتية. من الضروري جداً إستشارة محام أو مناصر قانوني. إن كنت معرضاً للخطر، إتصل فوراً بـ 9-1-1.

لإيجاد بيت إنتقالي أو ملجأ آمن للنساء أو لإيجاد مناصر قانوني، بادر بالإتصال بـ **VictimLINK** على رقم الهاتف المجاني 1-800-563-0808.

عدم إستيفاء متطلبات الإقامة

قد يخسر الشخص الذي لا يستوفي فيه متطلبات الإقامة إقامته الدائمة. لن يخسر الشخص إقامته الدائمة فوراً ولديه الحق في تقديم طلب الإستئناف إلى قسم إستئناف الهجرة ويجب عليه الحصول على النصيحة القانونية في الحال حيث يجب تقديم طلب الإستئناف خلال مدة 60 يوم من إستلام قرار دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC).

حتى في حالة عدم إستيفاء متطلبات الإقامة، قد توافق دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) على إحتفاظك بإقامتك الدائمة لإعتبارات إنسانية وعاطفية.

عدم السماح بالبقاء

قد يخسر المقيم الدائم في كندا إقامته الدائمة في حالة كونهم غير مسموحين ببقائهم إلى كندا. قد يصبح المقيم الدائم شخصاً غير مسموح له بالبقاء في كندا للأسباب التالية:

- بسبب وجود مخاوف أمنية؛
- لانتهاكهم حقوق الإنسان؛
- بسبب مشاركتهم في الجريمة؛
- بسبب قيامهم/مشاركتهم بالجريمة المنظمة؛
- لأسباب مالية؛
- أو لتقديمهم معلومات كاذبة.

المشاركة في الجريمة

لا يسمح للمقيم الدائم البقاء في كندا عند ارتكابهم لجنحة خطيرة في داخل أو خارج كندا.

يصبح المقيم الدائم غير مسموح له بالبقاء في حالة إرتباطه بالجريمة المنظمة والتي يتم تعريفها بـ "نوع من النشاط الإجرامي المخطط له والمنظم من قبل مجموعة من الأشخاص". وتشمل هذه على تهريب الناس والإتجار بالبشر وتبييض الاموال.

تقديم معلومات كاذبة

يصبح المقيم الدائم غير مسموح له بالبقاء في كندا إذا كان قد قام بإعطاء معلومات خاطئة أو لم يقدم جميع المعلومات ذات الصلة.

إذا قام الكفيل بتقديم معلومات خاطئة وعليه قد يتم إعتباء أفراد الأسرة المكفولين أشخاصاً غير مسموحين لهم البقاء في كندا.

لمزيد من المعلومات عن عدم السماح بالبقاء، بادر بزيارة الرابط التالي:

www.cic.gc.ca/english/information/inadmissibility/who.asp

إذا كنت تعتقد بأن هناك أسباب قد تستدعي إلى إعتبارك شخصاً غير مسموح له بالبقاء، بادر فوراً باستشارة محام.



هناك فئتان من اللاجئين: لاجئو الداخل ولاجئو الخارج. لاجئو الخارج هم الذين تختارهم الحكومة الكندية وتقوم بكفالتهم من خارج كندا. تقع هذه الفئة ضمن برنامج إعادة توطين المهاجرين ولأسباب إنسانية. يصل معظم هؤلاء اللاجئين إلى كندا وهم يحملون الإقامة الدائمة أو في بعض الأحيان يحملون تأشيرة الإقامة المؤقتة. رغم ذلك، يصل بعض اللاجئين إلى كندا بأنفسهم ويقدموا طلباً للجوء لدى وصولهم إلى الحدود أو المطار أو مكتب دائرة الهجرة. يدعى هؤلاء اللاجئين طالبي اللجوء.

لاجئو الخارج

برنامج إعادة توطين اللاجئين لأسباب إنسانية

تختار دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) الناس من مخيمات اللاجئين المنتشرة في كافة أنحاء العالم لجلبهم إلى كندا. حيث تعتبر عملية إعادة التوطين مرحلة قانونية لجلب اللاجئين للإقامة في كندا كمقيمين دائمين. تعتمد دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) على المفوضية العليا لشئون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة (UNHCR) وكذلك على بعض الجمعيات الأخرى ومجاميع الكفالة الشخصية لتشخيص وإحالة اللاجئين لإعادة توطينهم في كندا.

يجب أن يتم تقييم الأشخاص الذين تتم إجراءاتهم وفق هذا البرنامج وعمل الفحوصات الطبية والأمنية والجنائية اللازمة لهم ويصل هؤلاء إلى كندا في معظم الأوقات وهم يحملون الإقامة الدائمة.

عند حاجة اللاجئ في الخارج إلى إعادة توطين فورية قبل إنتهاء بعض الفحوصات الطبية، قد يتم السماح له بالمجيء إلى كندا بعد إعطائه تأشيرة الإقامة المؤقتة وسوف يستمرون في الإحتفاظ بهذه الإقامة لحين قيامهم بتقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة.

هناك ثلاثة فئات من اللاجئين الخارجيين:

- **فئة اللاجئين وفق المعاهدة في الخارج:** وهم الأشخاص الذين يقيمون خارج بلدانهم (أو البلد الذي يقيمون فيه بشكل دائم) ولا يمكنهم العودة إلى ذلك البلد بسبب وجود خوف حقيقي من تعرضهم إلى الإضطهاد بسبب جنسهم أو دينهم أو إتجاههم السياسي أو قوميتهم أو إنتمائهم إلى مجموعة إجتماعية (مثل النساء أو الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة).
- **فئة بلد اللجوء:** الأشخاص الذين هم في وضع يشبه وضع اللاجئين ولكن لا يتم إعتبارهم كلاجئين وفق المعاهدة وهم يقيمون خارج بلدهم الأصلي (أو البلد الذي يقيمون فيه بشكل دائم) وهم يتعرضون بشكل جدي وشخصي إلى الخطر بسبب نزاع أو إنتهاك لحقوق الإنسان ولا يمكنهم وجود حل عادل لهذه المشكلة خلال مدة محددة وسوف يتم تقديم كفالة شخصية لهم أو هم قادرون على دعم أنفسهم.
- **فئة بلد المصدر:** يقيم الشخص في بلده الذي يقيم فيه عادة ولكن دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) قامت بإعتباره بلداً مصدراً للاجئين.

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة الرابط التالي:
www.cic.gc.ca/english/refugees/outside/index.asp

برنامج اللاجئين بمساعدة الحكومة (GAR)

اللاجئون بمساعدة الحكومة هو لاجئون وفق المعاهدة من الخارج وتم إعادة توطينهم إلى كندا من خلال دعم كامل مقدم من حكومة كندا أو يتم دعمهم من وكالات حكومية مدعومة من قبل دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC). تستغرق مدة الدعم عادة سنة واحدة من تاريخ وصولهم إلى كندا.

برنامج الحماية العاجلة (UPP)

من خلال برنامج الحماية العاجلة، يتم الإستجابة إلى الطلبات العاجلة المقدمة من اللاجئين الذين يواجهون خطر إعادتهم إلى بلدهم أو نتيجة تعرضهم إلى خطر يهدد حياتهم.

في عام 1988، قامت كندا ببدء برنامج للنساء المعرضات للخطر لمساعدة اللاتيات اللاتي يمرن بظروف حرجة. وتكون عادة هؤلاء النسوة وحيدات ودون أسرة أو أصدقاء لدعمهن أو حمايتهن ويتعرضن لخطر الإغتصاب أو العنف.

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن برنامج من الرابط التالي:
www.cic.gc.ca/english/refugees/outside/resettle-gov.asp

كفالة اللاجئين الخرجيين

يمكن للأفراد والجمعيات كفالة اللاجئين الذين يقيمون خارج كندا ويرغبون في أن يتم إعادة توطينهم في كندا. تستطيع دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) أن تقوم بتعارف اللاجئين وإحالتهم إلى المجاميع التي ترغب في كفالة اللاجئين. يجب أن يكون الكفلاء من حاملي الجنسية الكندية أو الإقامة الدائمة في كندا ويبلغون الـ 18 من العمر. لا يحق لطالبي اللجوء من داخل كندا الحصول على هذا النوع من الكفالة.

يجب على مجاميع الكفالة دعم اللاجئين لسنة واحدة. ويشمل الدعم على المسكن والملبس والمأكل. في بعض الحالات قد يتم تمديد فترة الكفالة إلى ما يقارب الثلاث سنوات.

يمكن الحصول على مزيد من المعلومات عن كفالة اللاجئين وذلك بزيارة الرابط التالي:
www.cic.gc.ca/english/refugees/sponsor/index.asp

لاجئو الداخل

الأشخاص المحميون

الشخص المحمي هو إما شخص يحتاج إلى الحماية أو لاجئ وفق المعاهدة. يتم إعطاء حماية اللاجئين في كندا إلى جميع الأشخاص المحميين.

الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية

الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية هم أشخاص قد يتعرضوا إلى الخطر (التعذيب أو تهديداً لحياتهم أو مخاطر التعرض إلى المعاملة أو العقوبة الغير عادية والقساوية) في حالة إعادتهم إلى موطنهم الأصلي.

اللاجئون وفق المعاهدة

اللاجئ وفق المعاهدة هم الأشخاص الذين تنطبق عليهم تعريف اللاجئ وفق معاهدة اللاجئين الصادرة من الأمم المتحدة.

يشير قانون الهجرة وحماية اللاجئين في كندا إلى أن اللاجئ وفق المعاهدة هو:

- الشخص الذي لديه أسباب مقنعة من إمكانية تعرضه للإضطهاد بسبب جنسه أو دينه أو قوميته أو إنتمائه إلى جماعة إجتماعية أو بسبب إتجاهه السياسي،

(أ) ويكون خارج بلده الأصلي وليس قادراً بسبب هذا الخوف من طلب الحماية من بلده؛

(ب) أو شخص ليس لديه بلد أصلي ويكون خارج البلد الذي يقيم فيه عادة وليس قادراً بسبب الخوف من الرجوع إلى ذلك البلد.

يسمى الأشخاص الذين يطلبون الحماية أو اللجوء في كندا بـ **اللاجئين بطالبي اللجوء**.

طالبو اللجوء

يقوم العديد من اللاجئين بالسفر إلى كندا وتقديم طلب الحصول على حماية اللاجئين في الحدود أو المطار أو في أحد مكاتب دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC). ليس لهؤلاء اللاجئين وضع قانوني عند وصولهم ويجب عليهم تقديم طلب اللجوء.

الإستشارة القانونية

يحق لطالبي اللجوء في أن يرافع عنهم محامي خلال مرحلة تقديم طلب اللجوء وعلى نفقتهم الخاصة. قد تتوفر المساعدة القانونية لطالبي اللجوء الذين ليست لديهم إمكانية دفع نفقات المحامي.

للحصول على مزيد من المعلومات عن المساعدة القانونية، يرجى زيارة الرابط التالي:

legalaid.bc.ca/legal_aid/immigrationProblems.php

للحصول على مزيد من المعلومات عن عمليات الإحالة حول مشاكل تتعلق بالهجرة أو

لتقديم طلب الحصول على المساعدة القانونية، بادر بالاتصال بخط هاتف المساعدة

القانونية المتعلقة بالهجرة على الرقم 604-601-6076 أو الرقم المجاني 1-888-601-6076

تغيير العنوان

يجب على طالبي اللجوء إخطار هيئة اللجوء والهجرة (IRB) ودائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) عند تغيير منزلهم السكني. عند عدم قيامهم بذلك، قد لا يستلموا رسائل مهمة من إحدى هاتين الدائرتين والتي قد تؤدي إلى اعتبار أنهم قد تخلوا عن طلبات لجوئهم.

رقم الضمان الاجتماعي (SIN)

يمكن لطالبي اللجوء تقديم طلب للحصول على رقم الضمان الاجتماعي والذي هو عبارة عن رقم يتكون من تسعة أرقام حيث يتم استخدامه كرقم تعريفى للبرامج الحكومية وهذا الرقم ضروري عند العمل في كندا. يجب على أصحاب العمل طلب رؤية رقم الضمان الاجتماعي الخاص بالعمال. للحصول على رقم الضمان الاجتماعي، يجب على طالبي اللجوء الحصول على تأشيرة العمل.

يتم إعطاء أرقام الضمان الاجتماعي التي تبدأ بالرقم "9" إلى الأشخاص من غير حملة الجنسية الكندية والإقامة الدائمة في كندا. وتحتوي جميع بطاقات رقم الضمان الاجتماعي الحالية والتي تبدأ بسلسلة الأرقام 900 على تاريخ نفاذ الصلاحية والتي تكون مطابقة لتاريخ نفاذ صلاحية وثائق الهجرة الخاصة بحاملها.

تأشيرة العمل

يمكن أن يحصل طالبو اللجوء على تأشيرة العمل المفتوحة والتي لا تحتاج إلى عرض عمل. تسمح تأشيرة العمل لأصحابها العمل في أية وظيفة كانت وهي ليست محدودة للعمل في وظيفة أو شركة معينة.

حالما يتم تحويل طلب اللجوء إلى قسم حماية اللاجئين التابعة لهيئة اللجوء والهجرة (IRB) وتم الإنتهاء من الفحوصات الطبية، يكون بإمكان معظم طالبي اللجوء تقديم طلب إلى دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) للحصول على تأشيرة العمل.

رغم ذلك، إذا كان طالب اللجوء من بلد مصنف كبلد آمن، لا يمكنه تقديم طلب الحصول على تأشيرة العمل لحين قبول طلب اللجوء الذي تقدم به أو مرور 180 يوم منذ إحالة طلبه إلى هيئة اللجوء والهجرة (IRB).

إذا لم يتم إصدار أمر بطرد أحد طالبي اللجوء من كندا ولكن وكالة خدمات الحدود الكندية تكون غير قادرة على تنفيذ أمر الطرد، قد يكون طالب اللجوء قادراً على الحصول على تأشيرة العمل.

فصول اللغة الإنجليزية

عادة ليست هناك حاجة للحصول على تأشيرة الطالب لأخذ دروس في اللغة الإنجليزية كلغة ثانية. يمكن للاجئين وفق المعاهدة والأشخاص الذين هم بحاجة إلى حماية أخذ دروس اللغة الإنجليزية كلغة ثانية والتي تمولها الحكومة وذلك من خلال برنامج خدمات اللغة الإنجليزية للكبار (ELSA). للمزيد من المعلومات، بادر بزيارة: www.elsanet.org/index.html.

طالبو اللجوء ليسوا مؤهلين لأخذ دروس برنامج ELSA. قد تقدم الوكالات التي تساعد اللاجئين دروس مجانية في اللغة الإنجليزية كلغة ثانية لطالبي اللجوء أو قد تكون قادرة على إحالتهم إلى فصول منخفضة التكلفة لدروس اللغة الإنجليزية كلغة ثانية والتي تقدم في المجتمع المحلي.

المقيمون المؤقتون

المقيمون المؤقتون هم أشخاص يأتون إلى كندا لفترة محدودة من الزمن للزيارة أو العمل أو الدراسة.

الفيزا والتأشيرات

الفيزا والتأشيرات ليست مشابهة تماماً. حيث تسمح الفيزا للشخص الأجنبي في المجيء إلى كندا بينما تسمح التأشيرة للشخص الأجنبي على القيام بفعالية مثل العمل أو دراسة إختصاص معين خلال فترة تواجدهم في كندا.

على سبيل المثال، قد يحتاج الشخص الأجنبي الذي يرغب في الدراسة في كندا إلى الفيزا للمجيء إلى كندا (رغم أن بعض البلدان مستثناة من الحصول على الفيزا) وتأشيرة الطالب للدراسة في مدرسة في كندا. رغم ذلك، هناك إستثناءات حيث يمكن للزوار الدراسة في كندا دون الحصول على تأشيرة الطالب.

فيزا الزائر

بشكل عام، يحتاج الزوار إلى أن يكون لديهم جواز سفر نافذ الصلاحية والذي سوف لن ينتهي مفعوله لحين مغادرة كندا. يجب على الزوار أيضاً تقديم طلب للحصول على الفيزا لزيارة كندا ما لم يكن من مواطني بلدان مستثناة من شرط الحصول على الفيزا (يرجى زيارة: www.cic.gc.ca/ENGLISH/visit/visas.asp).

كندا لا تدفع تكاليف المستشفى والخدمات الطبية للزوار. يجب على الزوار شراء التأمين على السفر. إذا أراد الزائر البقاء في كندا لمدة أطول، يجب عليه تقديم طلب لتمديد مدة بقاءه قبل إنتهاء مدة إقامته المؤقتة. يمكنهم القيام بذلك من داخل كندا.

عادة، لا يستطيع الأشخاص الذين جاؤوا إلى كندا كزوار تغيير فيزا الزائر إلى تأشيرة عمل. قد يتوجب على هؤلاء تقديم طلب للحصول على تأشيرة عمل من خارج كندا.

تأشيرة العمل

إضافة إلى تقديم طلب الحصول على الفيزا (إذا لم يكن الشخص من مواطني بلد مستثناة من شرط الحصول على الفيزا)، يجب على الشخص تقديم طلب للحصول على تأشيرة العمل إذا كان راغباً في العمل في كندا بصورة مؤقتة.

يحتاج العمال الأجانب إلى الحصول على تأشيرات العمل ويجب عليهم مغادرة كندا حين نفاذ صلاحية تأشيراتهم. في معظم الأوقات، يحتاج العمال الأجانب إلى عرض عمل من صاحب العمل من أجل الحصول على تأشيرة عمل. مع وجود بعض الاستثناءات، يجب على العمال الأجانب تقديم طلب الحصول على تأشيرات العمل من خارج كندا. يمكن للعمال الأجانب عادة تقديم طلب من داخل كندا لتمديد فترة صلاحية تأشيرات العمل الخاصة بهم (إذا تم ذلك قبل إنتهاء صلاحية تأشيراتهم الأصلية).

تأشيرة الطالب

يحتاج الطلاب الأجانب إلى تأشيرة الطالب عند الدراسة لمدة ستة أشهر أو أكثر. إذا كان الطالب حاملاً لتأشيرة طالب نافذة الصلاحية، قد يكونوا قادرين على القيام بما يلي:

- العمل في الحرم الجامعي لكتبتهم أو جامعتهم؛
- تقديم طلب لتجديد تأشيرة الدراسة من داخل كندا إذا كانوا راغبين في الدراسة في كندا.

لكي يكون الشخص مؤهلاً للدراسة في كندا، يجب على الشخص الذي يقدم طلباً للحصول على تأشيرة الطالب:

- أن يتم قبوله في مدرسة أو كلية أو جامعة أو أية مؤسسة تعليمية أخرى في كندا؛
- أن يقدم دليل ثبوتياً على إمتلاكه المال الكافي لدفع رسومه الدراسية ونفقات المعيشة وأجرة العودة إلى بلده؛
- أن يكون حسن السلوك والسيرة وملتزمًا بالقوانين وليست لديه صحيفة إجرامية ولا يشكل خطراً على أمن كندا؛
- أن يكون بصحة جيدة وراغباً في القيام بجميع الفحوصات الطبية اللازمة؛
- وأن يثبت لضابط الهجرة على أنه سيعادر كندا عند الإنتهاء من دراسته.

البقاء بصورة دائمة

لا يستطيع الناس عادة المجئ إلى كندا كمقيمين مؤقتين وتحويل إقامتهم بشكل تلقائي إلى الإقامة الدائمة. في معظم الحالات، يجب عليهم تقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة من خارج كندا. يمكنهم تقديم طلباتهم للحصول على الإقامة الدائمة إلى قسم الهجرة في الخارج بينما هم يستمرون في الدراسة أو العمل في كندا.

رغم ذلك، قد يكون المقيمون المؤقتون المؤهلون قادرين على تقديم طلب للحصول على الإقامة الدائمة من داخل كندا ضمن فئة الخبرة الكندية في حالة توفر شروط معينة فيهم. تم البدء بفئة الهجرة الجديدة هذه في عام 2008 لفتح المجال أمام العمال المؤقتين والطلاب الدوليين الذين لديهم مهارات معينة وبملكون تعليم وخبرة عملية في كندا.

فئة الخبرة الكندية (CEC)

يمكن للمواطنين الأجانب الذين هم إما طلاب دوليون أو عمال أجانب تقديم طلب للحصول على الإقامة الدائمة من داخل كندا.

المربية الجليسة في المنزل

تقدم المربية الجليسة في المنزل الرعاية للأطفال وكبار السن والأشخاص من ذوي الدخل المحدود في منازلهم (أي منزل صاحب العمل).

يجب على من ترغب في هذا البرنامج الحصول أولاً على تأشيرة عمل مؤقتة تسمح لها بالعمل في كندا كمربية جليسة في المنزل. بعد مرور سنتين على العمل في كندا، قد تستطيع المربية الجليسة تقديم طلب الحصول على الإقامة الدائمة من داخل كندا.

يمكن للمربية الجليسة في المنزل الحصول على الإستشارة
القانونية والمناصرة والمعلومات من

جمعية ويست كوست للعمال المحليين

إتصل هاتفياً على رقم: 604-669-4482

أو بادر بزيارة: www.wcdwa.ca

للحصول على تأشيرة عمل، يجب أن تتوفر الشروط التالية في المربية الجليسة في المنزل:

- إكمال الدراسة الثانوية بنجاح (أو ما يعادلها)؛
- ما لا يقل عن ستة أشهر من التدريب أو خبرة عملية لمدة سنة واحدة في وظيفة مشابهة؛
- يمكنها التحدث وقراءة وفهم اللغة الإنجليزية أو الفرنسية بما يمكنها من التحدث بفعالية في بيئة إعتيادية؛
- يجب عليها الحصول على عقد عمل من صاحب عملها المستقبلي؛
- يجب أن تكون لديها تأشيرة عمل قبل المجئ إلى كندا.

تقدم دائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC) معلومات حول برنامج المربية الجليسة في المنزل في الرابط التالي:

www.cic.gc.ca/english/work/caregiver/index.asp

مساعدة ضحايا الإتجار بالبشر

يجب على ضحايا الإتجار بالبشر زيارة أقرب مكتب لدائرة الهجرة والجنسية الكندية (CIC). إذا كانوا بحاجة إلى المساعدة الفورية، يجب عليهم الإتصال بالشرطة.

قد يكون ضحايا الإتجار بالبشر مؤهلين للحصول على تأشيرة المقيم المؤقت لمدة 180 يوم والتي يمكن إعادة تجديدها وفق الظروف التي يمرون بها.

إذا كنت بحاجة إلى المساعدة أو المعلومات أو تظن أن شخصاً يتم إستغلاله، بادر بالإتصال بمكتب محاربة الإتجار بالبشر (OCTIP) على رقم الهاتف: 1-888-712-7974. هذا الخط الهاتفي مفتوح على مدى 24 ساعة في اليوم وسبعة أيام في الأسبوع.

لمزيد من المعلومات، بادر بزيارة:

www.cic.gc.ca/english/information/applications/trp.asp



المدرسة العامة (من روضة الأطفال إلى الصف (12)

وفق القانون في بريتش كولومبيا يجب أن يداوم الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و16 والذين يقيمون في بريتش كولومبيا في المدرسة. إن كان الطفل "مقيماً بشكل إعتيادي" في بريتش كولومبيا، يجب على الحكومة أن توفر له مقعداً في المدرسة العامة بدون مقابل. ستقدم الحكومة التعليم مجاناً في الحالات التالية:

- إذا كان الطفل مواطناً يحمل الجنسية الكندية أو مقيماً دائماً في كندا؛
- إذا كان الطفل طالباً للجوء أو لاجئاً وفق المعاهدة (تم قبول طلبه)؛
- تم إدخال أحد والدي الطفل إلى كندا للحصول على الإقامة الدائمة أو قدّم طلباً للحصول على الإقامة الدائمة من داخل كندا ويمكنه إثبات ذلك من خلال تقديم وثائق صادرة من دائرة الجنسية والهجرة الكندية (CIC)؛
- أو تم إدخال أحد والدي الطفل كمقيم مؤقت في كندا لمدة سنة أو أكثر ويحمل تأشيرة العمل أو الدراسة الصادرة من دائرة الجنسية والهجرة الكندية (CIC).

لمعرفة المزيد عن التعليم العام في بريتش كولومبيا،
بادر بزيارة الموقع الإلكتروني التالي للحكومة والنقر على فقرة "Education":
www2.gov.bc.ca

في مقاطعة بريتش كولومبيا، تم تقسيم برنامج التعليم العام إلى مناطق مدرسية (أي مديريات التربية). لذلك يجب على أولياء الأمور تسجيل أطفالهم في مدرسة تقع ضمن حدود المنطقة المدرسية التي يسكنون فيها. يجب على أولياء الأمور تزويد المنطقة المدرسية بالوثائق التالية:

- وثائق الهجرة أو الجنسية للطفل والديه؛
- بيان الولادة، سجل العائلة أو أية وثائق أخرى تظهر تاريخ ولادة الطفل وأسماء والدي الطفل.
- دليل إثبات على العنوان السكني الواقع ضمن حدود المنطقة المدرسية (عقد الإيجار، إتفاقية الإيجار ذات الوقت المحدد، عقد شراء العقار أو بيان ضريبة العقار)؛
- سجلات التطعيم؛
- والوثائق المدرسية السابقة.

إن لم تكن هذه الوثائق مكتوبة باللغة الإنجليزية، يجب إرفاقها بالترجمة الموثقة. تتغير إجراءات ومواعيد التسجيل من منطقة مدرسية إلى أخرى (يستطيع مكتب المنطقة المدرسية أو المدرسة إعطاء مزيد من التفاصيل). بإمكان الأشخاص معرفة اسم المنطقة المدرسية المحلية من خلال زيارة موقع وزارة التعليم في الرابط التالي: www.bced.gov.bc.ca/apps/imcl/imclWeb/Home.do.

حالياً يبدأ الطفل في الدراسة، يحق للوالدين الحصول على معلومات عن سجل حضور ومستوى وسلوك الطفل ويمكنهم أيضاً الانضمام إلى المجلس الاستشاري للوالدين في مدرسة طفلهم. يقوم المجلس بتقديم المشورة لمدير المدرسة والمدرسين في أمور عديدة تتعلق بالتعليم وكيفية سير التدريس.

إعانة الطلاب في بريتش كولومبيا

إن رغب شخص في الدراسة في كلية أو جامعة، فإن حكومة مقاطعة بريتش كولومبيا تقدم قروضاً مالية للمساعدة في دفع تكاليف الرسوم الدراسية. هنالك بضعة متطلبات تأهيلية أساسية لكي يكون الشخص مؤهلاً للحصول على القرض المالي، ومن هذه المتطلبات أن يكون الشخص:

- مواطناً كندياً يحمل الجنسية، مقيماً دائماً، لاجئاً تقليدياً (تم قبول طلبه) أو شخصاً محمياً؛
- من سكان بريتش كولومبيا؛
- وقد سجل اسمه للدراسة في مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل برنامج Student Aid BC (أي إعانة الطلاب في بريتش كولومبيا).

تعتمد أحقية الحصول على القروض المالية للطلاب على محل إقامة الشخص ولا تعتمد على موقع الكلية أو الجامعة. إن رغب أحد سكان بريتش كولومبيا في الدراسة خارج بريتش كولومبيا أو كندا، لا يزال بإمكانهم تقديم طلب الحصول على القرض المالي من بريتش كولومبيا.

تختلف متطلبات الإقامة للحصول على القروض المالية المقدمة للطلاب على حقيقة كون الشخص مستقلاً أو تحت الإعالة. يكون شخصاً مستقلاً (أي يعتمد على نفسه) إن كان من ضمن إحدى الفئات التالية:

- متزوج، منفصل، مطلق أو أرمل؛
- يعيش في علاقة تشبه العلاقة الزوجية لمدة 12 شهر؛
- إن كان والدًا (أو والدة)؛
- كان خارج المدرسة الثانوية لأربعة سنوات؛
- قد عمل بدوام كامل لفترتين منفصلتين مدة كل منها 12 شهر؛
- ليس لديه أب أو أم أو يمكنه تقديم دليل إثبات أن والديه قد برأى ذمتها منه.

تتوفر في الطالب المستقل متطلبات الإقامة إن كان قد جعل من بريتش كولومبيا محل إقامته لمدة 12 شهراً متتالياً (تخصم منه الوقت الذي قضاه كطالب يدرس بدوام كامل في مرحلة ما بعد الثانوية). إن لم يكن الطالب قد سكن في أية مقاطعة أخرى لمدة 12 شهر، يجب أن يقيم في بريتش كولومبيا عند تقديم طلب الحصول على القرض المالي لكي يكون مؤهلاً للحصول عليه.

إن لم تتوفر متطلبات الطالب المستقل في الشخص، يتم اعتباره طالباً تحت الإعالة ويتم اعتباره مقيماً في بريتش كولومبيا إن كان أحد والديه أو كفيله قد جعل من مقاطعة بريتش كولومبيا آخر محل لإقامته في 12 شهر المتتالية. يمكن أيضاً اعتباره مقيماً إن لم يكن لديه والد (أو والدة) أو كفيل يعيش في كندا.

للحصول على المزيد من المعلومات عن كيفية تقديم طلب الحصول على القرض المالي للطلاب في بريتش كولومبيا، يرجى زيارة الموقع التالي:

www.studentaidbc.ca/

متطلبات الإقامة



يتوجب على كل شخص يكسب المال في كندا أن يدفع ضريبة الدخل. رغم ذلك، تتغير اللوائح المتعلقة بكمية المبلغ الذي يتم فرض الضريبة عليه ونسبة الضريبة وذلك اعتماداً على اعتبار الشخص مقيماً في كندا أم لا. بينما يتوجب على المقيمين دفع الضريبة على الأموال التي اكتسبوها في أي مكان في العالم، يكون على غير المقيمين دفع الضرائب فقط عن الأموال التي حصلوا عليها في كندا. متطلبات الإقامة هذه فريدة من نوعها وخاصة بالنظام الضريبي فقط ولا تكون

بالضرورة مرتبطة بإجراءات دائرة الهجرة أو متطلبات الإقامة الضرورية للبرامج الحكومية الأخرى. تم تحديد هذه اللوائح في قانون ضريبة الدخل في كندا.

هناك نوعان من المقيمين: مقيم حقيقي ومقيم محتسب. قررت المحاكم الكندية بأنه يتم اعتبار الشخص مقيماً حقيقياً "إن كانت كندا، المكان الذي يقضي فيه الشخص حياته بشكل روتيني، هو المكان الذي يعيش فيه بشكل اعتيادي وطبيعي ومنتظم". لتحديد هذا الشيء، تقوم وكالة الدخل الكندية (Canada Revenue Agency) بالبحث عن الروابط السكنية، ومن أهمها شراء عقار أو إيجار منزل أو وجود زوج، شريك وفق القانون أو أطفال يسكنون في كندا. حتى إن لم تتوفر هذه الظروف، يمكن أيضاً اعتبار الشخص مقيماً إن كانت هناك روابط ثانوية معقولة. بينما يكون من الصعب جداً اعتبار وجود رابط سكني ثانوي واحداً فقط كافياً، فإن وجود عدد من هذه الروابط الثانوية قد تكفي. تشمل الروابط السكنية الثانوية على:

- الأملاك الشخصية في كندا (الأثاث المنزلي، السيارات، إلخ)؛
- الروابط الإجتماعية في كندا (عضوية منظمة أو جمعية كندية)؛
- الروابط الاقتصادية مع كندا (الوظيفة، الحسابات في المصارف الكندية، خطط التوفير التقاعدية، بطاقات الإئتمان... إلخ)
- الإقامة الدائمة أو تأشيرة العمل؛
- التأمين الصحي المقدم من المقاطعة أو الإقليم؛
- السيارة المسجلة في المقاطعة أو الإقليم؛
- رخصة السياقة الصادرة من المقاطعة أو الإقليم؛
- منزل موسمي أو مكان سكن بعقد إيجار محدود الزمن؛
- جواز سفر كندي؛ أو
- العضوية في نقابة كندية أو منظمة مهنية.

يتم استخدام هذه الروابط لتحديد الزمن الذي يكون فيه الشخص مقيماً والوقت الذي يتوقف فيه الشخص أن يكون مقيماً لأغراض النظام الضريبي الكندي. لكي يصبح الشخص مقيماً، يجب وجود روابط سكنية؛ لكي يصبح الشخص غير مقيم يجب أن يتم قطع جميع الروابط السكنية ذات الأهمية.

يمكن أن يتم **إعتبار** الشخص مقيماً للأغراض الضريبية لو (**و فقط لو**) لم يكن مقيماً حقيقياً. الإختلاف الرئيسي بين المقيم الحقيقي والمقيم المحتسب هو أن المقيم المحتسب لا يعتبر مقيماً في أية مقاطعة كندية ولذلك لا يتوجب عليه دفع ضريبة الدخل للمقاطعة. كون الشخص مقيماً محتسباً، لا يتوجب عليه دفع الضريبة الفدرالية الإضافية والتي قد تكون بنفس مقدار ضريبة الدخل في المقاطعة أو أكثر منها. لذلك لا يستطيع أيضاً إستلام الوحدات الضريبية للمقاطعة أو المنافع. إن لم يقيم الشخص بعمل روابط سكنية ولكنه بقي في كندا لمدة تزيد عن 183 يوم في السنة الواحدة، قد يصبح مقيماً محتسباً للسنة كلها.

إن كان الشخص يسكن خارج كندا ويخدم في القوات المسلحة الكندية أو يعمل لدى وكالة تابعة للحكومة الفدرالية أو لحكومة المقاطعة (وكان مقيماً قبل البدء بالوظيفة) أو يعمل في مشروع تنموي دولي تابع لوكالة التنمية الدولية الكندية (وكان مقيماً قبل البدء بالوظيفة)، يتم إعتباره مقيماً محتسباً. يتم أيضاً إعتبار الأطفال الذين هم تحت إعالتهم كمقيمين محتسبين.

الفئة الأخيرة من المقيم المحتسب هو الشخص الذي يحصل على إعفاء ضريبي ضخم من خلال المعاهدة الضريبية مع البلد الذي يقيم فيه الشخص لأن أحد أفراد الأسرة المعيلين يكون شخصاً مقيماً في كندا.

في أحيان قليلة جداً، يمكن إعتبار الشخص الذي يمكن إعتباره في الأوقات الأخرى مقيماً حقيقياً أو مقيماً محتسباً، يمكن إعتباره شخصاً غير مقيم. إن تم إعتبار الشخص مقيماً في كندا وفي دولة أخرى في نفس الوقت وكانت كندا وهذه الدولة قد وقّعتا معاً على إتفاقية الضريبة، فيتم إعتبار الشخص غير مقيم في كندا إن كان مقيماً في الدولة الأخرى وفق بنود معاهدة الضريبة.

لتقديم طلب للحصول على قرار حول الإقامة من وكالة الدخل الكندية وللحصول على المزيد من المعلومات عن الإقامة للأغراض الضريبية، يرجى زيارة الرابط التالي:

www.cra-arc.gc.ca/tx/nrrsdnts/cmmn/rsdncy-eng.html

منافع ضريبة الطفل

منافع ضريبة الطفل الكندية (CCTB) هي عبارة عن راتب شهري يتم إدارته من خلال نظام ضريبي وطني للعوائل ذات الدخل المحدود والذين لهم أطفال دون سن الـ 18. لكي يحصل الشخص على هذه المنافع أو المستحقات، يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- يجب أن يقيم مع طفل يكون دون سن الـ 18؛
- يجب أن يكون مسؤولاً رئيسياً عن رعاية هذا الطفل؛
- يجب أن يكون مقيماً في كندا للأغراض الضريبية؛
- ويجب أن يكون هو أو زوجه/ شريكه الحياتي مواطناً كندياً، مقيماً دائماً، لاجئاً وفق المعاهدة (تم قبول طلبه)، شخصاً محمياً أو مقيماً مؤقتاً وكان قد أقام في كندا في الـ 18 شهراً الماضية ولديه تأشيرة نافذة المفعول للشهر الـ 19 على الأقل.

ملاحظة: إن كان الشخص يستلم هذه المنافع أو المستحقات ولم يكن يستحقها (مثلاً، ليست لديه أية إقامة قانونية)، قد يتطلب منه إعادة هذه المبالغ إلى الحكومة.

إن كان الأب والأم كلاهما يسكنان مع الطفل، تعتبر الأم عادة المسئولة الرئيسية عن تربية الطفل ويجب عليها تقديم طلب الحصول على منافع ضريبة الطفل الكندية (CCTB). إن كان الأب هو المسئول الرئيسي عن تربية الطفل ويرغب في تقديم الطلب، يجب أن تقوم الأم بإرفاق الطلب برسالة تؤكد فيها أن الأب هو المسئول الرئيسي عن رعاية الطفل.

لكي يحصل الشخص على منافع ضريبة الطفل الكندية (CCTB)، يجب على الشخص وزوجه أو شريكه وفق القانون القيام بإرسال كشف ضرائب الدخل السنوية كل عام، سواء حصل على أي دخل أم لا.

يعتمد مقدار المبلغ الشهري لمنافع ضريبة الطفل الكندية (CCTB) على العوامل التالية:

- دخل الأسرة؛
- عدد الأطفال المؤهلين؛
- المقاطعة التي يسكن فيها الشخص؛
- وأحقية الطفل في الحصول على منافع ومخصصات المعوقين.

منافع الخطة الكندية الشاملة لرعاية الطفل

برنامج منافع الخطة الكندية الشاملة لرعاية الطفل متوفر للعوائل التي لديهم أطفال دون سن السادسة من العمر. يقوم البرنامج بدفع مبلغ 100 دولار شهرياً عن كل طفل لمساعدة الأسرة في دفع تكاليف رعاية الأطفال. إن قدم الشخص طلباً للحصول على منافع ضريبة الطفل الكندية، سيتم إعتباره بشكل ذاتي للحصول على منافع ومخصصات الخطة الكندية الشاملة لرعاية الطفل (لا يحتاج الأمر إلى تقديم طلب للحصول على هذه المنافع).

للمزيد من التفاصيل عن منافع ضريبة الأسرة والطفل
وللحصول على إستمارات الطلب للحصول على منافع ضريبة الطفل الكندية،
يرجى زيارة موقع وكالة الدخل الكندية التالي:

www.cra-arc.gc.ca/bnfts/menu-eng.html

للحصول على معلومات مفصلة عن منافع ضريبة الأسرة والطفل
ومنافع الخطة الكندية الشاملة لرعاية الطفل، يمكن زيارة الرابط التالي:
www.cra-arc.gc.ca/E/pub/tg/t4114/t4114-e.html

النفقة الزوجية و نفقة الطفل

قد يؤدي الطلاق والإنفصال إلى المطالبة بحقوق والتزامات الأطفال والأزواج. في كندا، يكون الوالدان مسؤولين عن تربية الطفل. بعد حدوث الإنفصال، إذا كان الطفل يعيش مع أحد الوالدين، يكون الوالد الآخر مسؤولاً عن دفع نفقة الطفل لتحمل تكاليف تربية الطفل. يتم استخدام نفقة الطفل لتغطية تكاليف مثل رسوم المدرسة وتكاليف المأكل والملبس للطفل.

نفقة الطفل

تكون لدى الوالدين مسؤولية قانونية لتقديم الرعاية للطفل وتشمل هذه أيضاً على الدعم المالي.

إذا قام شخص آخر بدور الأب (مثلاً زوج الأم)، قد يتوجب عليهم أيضاً دفع نفقة الطفل.

عندما ينفصل الوالدان، يتوجب على أحد الوالدين دفع مبلغ من المال إلى الوالد الذي يتولى تربية الطفل بشكل رئيسي. وهذا المبلغ الذي يقوم بدفع تكاليف الإحتياجات اليومية للطفل يُدعى **نفقة الطفل** أو **نفقة الصيانة**.

لا يستطيع أحد الوالدين منع الآخر من زيارة الطفل فقط لعدم قيامه أو لتأخره في دفع أقساط نفقة الطفل.

يتم استخدام الجداول واللوائح الفدرالية لنفقة الطفل في جميع حالات انفصال الوالدين وتشمل أيضاً على المتزوجين والشريكين وفق القانون. تقوم هذه الجداول واللوائح بتحديد مبلغ نفقة الطفل التي يتوجب على أحد الوالدين دفعها وذلك حسب الدخل السنوي الإجمالي له أو لها.

إذا كان الوالدان يشتركان في حضانة الطفل ويقضي الطفل 40% أو أكثر من وقته مع أحد الوالدين فإنه قد يتم تخفيض مقدار نفقة الطفل عن المبلغ المذكور. قد تكون هناك عوامل أخرى تبرر تخفيض مقدار مبلغ النفقة ومن هذه العوامل: المشقة المالية التي يمر بها الوالد الذي يدفع النفقة أو التكاليف الباهضة لزيارة الطفل والتزاماته تجاه أطفاله الآخرين أو تجاه أقرباء معوقين.

المبلغ المستحق

تعتبر نفقة الطفل من أحد الحقوق المشروعة للطفل وليس للوالدين أو أحدهما.

يحق للأطفال دون سن الـ 19 الحصول على النفقة في مقاطعة بريتش كولومبيا. حالما يبلغ الطفل سن الـ 19 من العمر، قد يستمر في تلقي النفقة إذا كان بحاجة إليها بسبب المرض أو الإعاقة أو لسبب آخر (مثلاً، الدراسة بدوام كامل في مؤسسة تعليمية في مرحلة ما بعد الثانوية مثل كلية أو جامعة).

الوالدان وفق القانون (زوج الأم أو زوجة الأب)

يمكن إعتبار زوج الأم (أو زوجة الأب) كوالد وفق القانون وقد يتوجب عليهم دفع نفقة الطفل بعد الانفصال. يتوجب على زوج الأم (أو زوجة الأب) الذي عاش مع أحد والدي الطفل وساعد في أحد والدي الطفل في نفقات تربية الطفل لمدة سنة واحدة. يمكن إعتبار الزوجين أو الشريكين وفق القانون كوالدين وفق القانون.

يجب على أحد والدي الطفل الذي يرغب في الحصول على نفقة الطفل من زوج الأم (أو زوجة الأب) أن يقوم بالإجراءات بأسرع وقت ممكن. يجب على أحد الوالدين تقديم طلب إلى المحكمة خلال سنة واحدة من آخر مرة ساهم فيها في دفع تكاليف تربية الطفل إلى أحد الوالدين. إذا صدر قرار يلزم زوج الأم (أو زوجة الأب) في دفع نفقة الطفل، قد يكون المبلغ أقل من المبلغ المعتاد والمشار إليه في اللوائح الفدرالية لنفقة الطفل.

لوائح نفقة الطفل

تعتبر الجداول واللوائح الفدرالية لنفقة الطفل قواعد يتم استخدامها لضمان قيام الأسر التي تمر في مثل هذه الحالات على دفع وإستلام نفس مبلغ نفقة الطفل. تقوم اللوائح الفدرالية لنفقة الطفل بالأخذ بنظر الإعتبار الدخل الذي يحصل عليه الوالد الدافع وعدد الأطفال الذين يحتاجون إلى النفقة. بإمكان الوالدين اللذان يرغبان في القيام بترتيبات نفقة الطفل بأنفسهما، يتوجب عليهما الإشارة إلى الجداول واللوائح التي تذكر مبلغ نفقة الطفل الذي يتوجب دفعه إذا كان الوالد الدافع يقيم مع الأطفال لفترة تقل عن 40% من الوقت.

يجب على المحاكم الالتزام باللوائح الفدرالية لنفقة الطفل والتي يمكن مطالعتها على العنوان التالي:

www.justice.gc.ca/eng/rp-pr/fl-lf/child-enfant/guide

التنفيذ

إذا حصل أحد الوالدين على قرار من المحكمة أو قام بتسجيل إتفاقية الانفصال والتي تشير إلى قيام أحد الوالدين بدفع نفقة الطفل، يمكن لأحد الوالدين طلب تنفيذ هذا القرار من خلال برنامج تنفيذ صيانة الأسرة (FMEP). يعتبر FMEP برنامجاً تابعاً لمقاطعة بريتش كولومبيا ويقوم بإستحصال الأموال المطلوبة تحت أوامر النفقة الزوجية ونفقة الطفل وإتفاقيات الانفصال. يمكن لكل شخص مقيم في بريتش كولومبيا ولديه قرار يتعلق بالنفقة أو قام بتسجيل إتفاقية أن يقوم بتسجيلها لدى برنامج FMEP مجاناً.

للحصول على مزيد من المعلومات عن برنامج FMEP،

ومن ضمنها كيفية تسجيل أمر أو إتفاقية مع هذا البرنامج، برجاء زيارة الرابط التالي:

www.fmep.gov.bc.ca

خط هاتف المعلومات الخاص ببرنامج FMEP:

مترو فانكوفر: 604-775-0796

فكتوريا العظمى: 250-356-5995

أي مكان آخر من بريتش كولومبيا: 1-800-668-3637

النفقات الإستثنائية (الغير عادية)

إضافة إلى نفقة الطفل الأساسية قد تكون هناك نفقات أخرى إستثنائية يتوجب دفعها وفق اللوائح الفدرالية لنفقة الطفل. وتشمل هذه النفقات على: نفقات رعاية الطفل، رسوم المدرسة الخاصة، فعاليات رياضية مكلفة الثمن، تكاليف طبيب الأسنان أو تكاليف طبية، وتكاليف الكلية أو الجامعة أو أية مؤسسة أخرى من مؤسسات التعليم العالي. ويتم احتساب هذه النفقات بنسبة مشتركة من دخل كلا الوالدين. من أجل احتساب دخل كل من الوالدين، يتم احتساب النفقة الزوجية ضمن دخل الوالد المستلم للنفقة ويتم خصمها من الوالد الدافع.

نفقة الطفل والنفقة الزوجية والرفاه الإجتماعي

هناك قواعد حكومية تتعلق بالوالد الذي يستلم راتب الرفاه الإجتماعي والذي إما يستلم أو يطالب قانوناً بالحصول على نفقة الطفل و/أو النفقة الزوجية. يجب عليهم التوقيع على نموذج يعطي الصلاحية لوزارة التنمية الإجتماعية والإبتكار الإجتماعي ("MSDSI") للقيام بإجراءات قانونية تتعلق بقضايا نفقة الطفل والنفقة الزوجية. وتسمى هذه بـ "إعطاء الصلاحية" إلى الوزارة. وهذا يعني أن بإمكان الوزارة الذهاب إلى المحكمة للحصول على أمر يتعلق بنفقة الطفل أو النفقة الزوجية أو لتغيير إحدى القرارات الصادرة. وعلى ضوءها يمكن للوزارة كيفية إستلام المبلغ من الوالد الآخر إذا كان ضرورياً القيام بذلك.

إذا كانت العلاقة بين الوالدين علاقة عنف، من الضروري جداً إخطار وزارة التنمية الإجتماعية والإبتكار الإجتماعي (MSDSI) بذلك. إذا وافقت وزارة التنمية الإجتماعية والإبتكار الإجتماعي (MSDSI) بأن الإتصال بالوالد الآخر حول موضوع نفقة الطفل أو النفقة الزوجية قد يعرض الشخص الآخر للخطر، فإن وزارة MSDSI سوف لن تقوم بالإتصال بهم.

يعتبر مبلغ نفقة الطفل والنفقة الزوجية دخلاً مالياً للوالد المستلم عند تقديم طلب للحصول على الرفاه الإجتماعي. وهذا يعني أنه عند إستلام أقساط النفقة فإنه سيتم خصمها من شيك راتب الرفاه الإجتماعي الذي يتم إستلامه.

قوانين الدخل الضريبي

لا تعتبر المبالغ المدفوعة من نفقة الطفل عطاءً ضريبياً للدخل للوالد الدافع ولا يتم الإعلان عنها كدخل مالي للوالد المستلم.¹

النفقة الزوجية

النفقة الزوجية هو المبلغ الذي يدفعه أحد الزوجين إلى الآخر لمساعدته في دفع تكاليف النفقات المعيشية الأساسية. ويتم تسمية النفقة الزوجية أحياناً *بنفقة الصيانة* أو *نفقة الزوجة المطلقة*. النفقة الزوجية هو مبلغ من المال يدفع شهرياً. يشير قانون الأسرة الاقليمي وقانون الطلاق الفدرالي على أنه يمكن أن تصدر المحكمة قراراً حول قيام أحد الزوجين بدفع نفقة زوجية إلى الطرف الآخر.

أما بالنسبة لهؤلاء الذين تمت كفالتهم من قبل الزوج، فيجب عليهم إخطار المحامي أو الوسيط أو القاضي عن هذا الأمر وجلب نسخة من إتفاقية وعقد الكفالة معهم.

قد يمكن الحصول على النفقة الزوجية في الحالات التالية:

- أ. إذا كان الشخصان متزوجان؛
- ب. إذا كان الشخصان يقيمان معاً لفترة لا تقل عن سنتين؛
- ت. أو إذا كانا مقيمان معاً لفترة تقل عن سنتين ولكن لديهما طفل من هذه العلاقة.

وينطبق هذا على الأزواج من كلا الزوجين ومن المثليين أيضاً. هناك أوقات معينة لتقديم طلب إلى المحكمة فيما يتعلق بإصدار قرار حول النفقة الزوجية. يجب على الأشخاص المتزوجين تقديم طلب الحصول على النفقة الزوجية خلال سنتين من حصول الطلاق أو فسخ عقد الزواج. أما بالنسبة للأشخاص الذين كانوا في علاقة لمدة سنتين أو أكثر، أو كان لديهم طفل من شخص أقاموا معه علاقة لمدة تقل عن سنتين، فيجب عليهم تقديم طلب الحصول على النفقة الزوجية خلال سنتين من تاريخ إنفصالهما. لا يحق لجميع الأزواج الحصول على النفقة الزوجية. تقع على كلا الزوجين مسؤولية محاولة إعالة نفسه بنفسه بعد الانفصال. في بعض الأحيان يتم إصدار قرار حول النفقة الزوجية لمدة سنة واحدة أو سنتين للسماح لأحد الوالدين في الرجوع إلى المدرسة أو للحصول على تمرين أو تحسين مهاراتهم لكي يصبحوا قادرين على دعم أنفسهم. ولكن رغم ذلك، إن كان من غير المحتمل القدرة على الإعتماد على النفس، على سبيل المثال، نتيجة الغياب الطويل عن سوق العمل أو بسبب الإعاقة، فإنه قد يتم الإستمرار في الحصول على النفقة الزوجية لفترة غير محدودة.

¹تم تغيير القوانين المتعلقة بنفقة الطفل وضريبة الدخل في 2 مايو/أيار

هناك لوائح إستشارية حول النفقة الزوجية والتي يتم إستخدامها للمساعدة في تحديد مبلغ وفترة الحصول على النفقة الزوجية إذا ما تأكد بأنه يحق للشخص إستلام النفقة الزوجية. يجب على الأشخاص إستشارة محامي مناب خاص بالأسرة أو محامي للحصول على المعلومات المتعلقة بلوائح النفقة الزوجية.

يمكن أن يتفق الزوجان على النفقة الزوجية بأنفسهما أو بمساعدة من وسيط أو يترك الأمر للقاضي. في أية من الحالات التي ذكرناها، يجب أن يتم كتابة ما تم الإتفاق عليه أو قرار المحكمة ويجب تدوين ذلك في المحكمة. حالما يتم تدوينها في المحكمة، يمكن تسجيل الإتفاقية مع برنامج تنفيذ صيانة الأسرة (FMEP) لكي يتم متابعتها.

عندما يتم الحكم في قضية تتعلق بالنفقة الزوجية، يقوم القضاة بالنظر في أمور عديدة. ولكن رغم ذلك، سوف لن يتأثر القرار بسلوك وتصرفات أحد الزوجين. مهما كانت أسباب إنهيار العلاقة الزوجية فإنها سوف لن تؤثر في مقدار المبلغ الذي يجب دفعه.

يستخدم القضاة لوائح النفقة الزوجية لإصدار قرار حول مبلغ النفقة الزوجية الذي يجب دفعه.

يمكن أن يتم تنفيذ أوامر النفقة الزوجية إذا إمتنع الزوج عن دفعها في حينها.

القواعد الخاصة بضريبة الدخل

يمكن للشخص الذي يدفع النفقة الزوجية أن يقوم بخصم نفس المبلغ المدفوع لأغراض ضريبة الدخل. ويجب على الشخص المستلم أن يعلن عن المبالغ التي إستلمها. يجب أن يتم دفع جميع أقساط نفقة الطفل قبل أن يتم إحتساب المبالغ التي تم دفعها كنفقة زوجية كعطاءات لأغراض ضريبية.

يمكن إيجاد معلومات عن أقساط النفقة في موقع التالي لضريبة الدخل الكندية:

www.cra-arc.gc.ca/supportpayments

تغيير الإتفاقيات أو القرارات الصادرة

إذا توصل الزوجان المنفصلان إلى إتفاقية حول التغييرات، يمكنهما التوقيع على إتفاقية جديدة ويتم فيها ذكر جميع التغييرات التي تم الإتفاق عليها ويمكن تدوينها في المحكمة. إذا لم يتوصل الطرفان إلى أي إتفاق بينهما، يجب عليهما الذهاب إلى المحكمة والطلب من قاضي أن يصدر قراراً حول تغيير الإتفاقية.

تغيير إتفاقية

إذا إتفق الزوجان المنفصلان على إحداث تغييرات، يمكنهما التوقيع على إتفاقية جديدة يتم فيها ذكر هذه التغييرات التي إتفقا عليها والقيام بعد ذلك بتسجيلها في المحكمة. إذا لم يتفق الطرفان على هذه التغييرات، يجب عليهما اللجوء إلى المحكمة وتقديم طلب للقاضي لتغيير الإتفاقية وإصدار قرار بذلك.

تغيير قرار صادر من المحكمة

يجب على الزوجين اللذان حصلوا على قرار من المحكمة بخصوص المسائل المتعلقة بالانفصال أو اللذان كتبوا ما إتفقا عليه في إتفاقية مدونة في المحكمة، يجب عليهما الرجوع ثانية إلى المحكمة لعمل أية تغييرات فيها. تغيير قرار صادر من المحكمة يدعى **تغيير القرار**.

يجب على الزوجين إثبات أن لديهما سبباً معقولاً لتغيير القرار المتعلق بالحضانة أو حق الزيارة أو النفقة. من الأسباب الجيدة على سبيل المثال هو حصول تغيير جذري في دخل أحد الأبوين. تكون لبعض القرارات المتعلقة بالنفقة حدود زمنية معينة. عند الحاجة إلى عمل تغيير أو تمديد لهذه القرارات الصادرة يجب أن يتم تقديم طلب بذلك قبل إنتهاء نفاذ صلاحية القرار.

تقسيم الممتلكات

القرارات التي تصدر عن المحكمة بخصوص تقسيم الأملاك من النادر جداً تغييرها من قبل القاضي.

يمكن فقط قيام القاضي بتغيير الإتفاقيات المتعلقة بتقسيم الأملاك إذا كان القرار مجحفاً لأحد الطرفين. رغم ذلك، إذا حصل طرفان على إستشارة قانونية مستقلة والتي أدت إلى هذه الإتفاقيات، فإن القاضي سوف لن يغيرها. إذا أردت تغيير قرار أو إتفاقية خاصة بتقسيم الأملاك، بادر بإستشارة محام.

للحصول على مزيد من المعلومات عن قانون الأسرة، بادر بزيارة:

www.familylaw.lss.bc.ca

يمكن مطالعة قانون الأسرة الجديد من خلال زيارة الرابط التالي:

resources.lss.bc.ca/pdfs/pubs/Guide-to-the-New-BC-Family-Law-Act-eng.pdf

جمعية الخدمات القانونية – محامون متخصصون في مجال قانون الأسرة يقدمون النصيحة عبر الهاتف
سيقوم محامون متخصصون في مجال قانون الأسرة بتقديم مشورة موجزة عن "الخطو التالية" عبر الهاتف.

إتصل هاتفياً على الرقم: 604-408-2172

أو الرقم المجاني: 1-866-577-2525

مصادر قانونية



جمعية الحريات المدنية في بريتش كولومبيا

BC Civil Liberties Association

تقدم المساعدة المباشرة للأفراد الذين لديهم شكاوى تتعلق بقيام الحكومة أو أصحاب العمل أو المنظمات الأخرى بانتهاكات للحريات المدنية.

550-1188 West Georgia Street

Vancouver, B.C. V6E 4A2

هاتف: 604-687-2919

www.bccla.org

مركز بريتش كولومبيا لدعم ومناصرة كبار السن

BC Centre for Elder Advocacy and Support

برنامج المناصرة القانونية والعيادة القانونية لكبار السن البالغين 55 من العمر فما فوق وغير القادرين على الحصول على العدالة بسبب دخلهم المحدود ولوجود عوائق أخرى. يتم الإحالة إلى هذا البرنامج من خلال خط معلومات إساءة معاملة كبار السن.

1199 West Pender Street

Vancouver, B.C. V6E 2R1

www.bcceas.ca

خط معلومات إساءة معاملة كبار السن:

1-866-437-1940

الخط التجاري لمركز بريتش كولومبيا لدعم ومناصرة كبار السن (BCCEAS)

604-688-1927

إئتلاف حقوق الإنسان في بريتش كولومبيا

BC Human Rights Coalition

يقدم المعلومات، التعليم، التدريب، الاستشارة، التحقيق، الوساطة، البحث والمناصرة المتعلقة بحقوق الإنسان.

1202-510 West Hastings Street

Vancouver, B.C. V6B 1L8

لور مينلاند: 604-689-8474

المناطق الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-877-689-8474

www.bchrcoalition.org

مركز مناصرة المصلحة العامة في بريتش كولومبيا (BCPIAC)

BC Public Interest Advocacy Centre (BCPIAC)

جمعية لا تستهدف الربح تدعو إلى تحسين مصالح المجاميع غير الممثلة بشكل عام أو التي لا يتم تمثيلها بما فيه الكفاية في القضايا التي تهم المصلحة العامة.

Suite 208-1090 West Pender Street

Vancouver, B.C. V6E 2N7

هاتف: 604-687-3063

www.bcpia.com

خط هاتف الإستفسارات العامة عن قواعد العمل

Employment Standards General Enquiries

إتصل بالرقم المجاني في بريتش كولومبيا: 1-800-663-3316

www.labour.gov.bc.ca/esb/contact/welcome.htm

جمعية المساعدة القانونية الإجتماعية (CLAS)

Community Legal Assistance Society (CLAS)

تقوم برفع الدعاوى في قضايا إختيارية وتسعى لإحداث إصلاحات في القوانين المتعلقة بالأشخاص المحرومين فكرياً، جسدياً، إجتماعياً وإقتصادياً. تقوم أيضاً بالمساعدة في قضايا إستئناف منافع ضمان العمل، قضايا إستئناف دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC) وتقوم بالمراجعات القضائية لقضايا إستئناف محاكم الإعانة المالية (welfare) وقانون ضريبة المؤسسات الخيرية.

Suite 300-1140 West Pender Street

Vancouver, B.C. V6E 4G1

هاتف: 604-685-3425

الرقم المجاني: 1-888-685-6222

www.clasbc.net

برنامج معلومات المحكمة للمهاجرين (CIPI)

Court Information Program for Immigrants (CIPI)

تقدم جمعية تعليم المحاكم القانونية في بريتش كولومبيا المعلومات والإحالة إلى المهاجرين واللاجئين من الجاليات الصينية والفيتنامية وجاليات جنوب آسيا الذين يمثلون أمام المحكمة كضحايا، شهود، متهمين أو أطراف في الدعاوى القضائية المدنية.

محكمة المقاطعة في فانكوفر

Vancouver Provincial Court

222 Main Street

Vancouver, B.C. V6A 2S8

604-660-6087

604-760-5727

موظف الجاليتين الصينية والفيتنامية:

موظف جاليات جنوب آسيا:

www.lces.ca/CIPI2

إتصل بالقانون

Dial-a-Law

تقوم رابطة المحامين الكنديين بتوفير هذه الخدمة الهاتفية والتي هي عبارة عن مكتبة من الأشرطة التي تعطي الأشخاص معلومات عن قانون الأسرة في بريتش كولومبيا. يمكن تنزيل نصوص هذه الأشرطة وطبعها. هذه النصوص متوفرة أيضاً باللغتين البنجابية والصينية.

لور مينلاند: 604-687-4680
المناطق الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-800-565-5297
www.dialalaw.org

جمعية تعليم العدالة

Justice Education Society

تقدم جلسات تعريفية في المحاكم في كافة أنحاء المقاطعة وتقدم معلومات عن النظام القضائي في كندا.

260-800 Hornby Street
Vancouver, B.C., V6Z 2C5
هاتف: 604-660-9870
فاكس: 604-775-3470
www.JusticeEducation.ca

برنامج النصيحة القانونية المقدمة من طلاب كلية القانون (LSLAP)

Law Student's Legal Advice Program (LSLAP)

عيادات قانونية مجانية يقوم بتشغيلها طلاب كلية القانون في جامعة بريتش كولومبيا (UBC) ويقوم محامون بالإشراف عليهم. تتواجد هذه العيادات في أماكن متفرقة من منطقة لور مينلاند وتقدم المساعدة القانونية.

هاتف: 604-822-5791
www.lslap.bc.ca

خدمة الإحالة إلى المحامين

Lawyer Referral Service

تقوم بتزويدكم بأسماء وأرقام هواتف المحامين، تقوم بتحديد موعد مع المحامي لمدة 30 دقيقة بمبلغ قدره 25 دولار.

لور مينلاند: 604-687-3221
المناطق الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-800-663-1919
www.cbabc.org/Advocacy/Initiatives/Lawyer-Referral-Service

جمعية الخدمات القانونية – الإعاقة القانونية

Legal Services Society (LSS) – Legal Aid

تقدم الإعاقة القانونية للأشخاص الذين لا يقدرّون على دفع تكاليف المحامي. الإعاقة القانونية متوفرة فقط للمشاكل القانونية الكبيرة وفق ظروف محددة قد تؤثر على حياة الشخص أو معيشتهم فقط في مجالات معينة من القانون مثل الأسرة، الجنايات، اللجوء والهجرة. وتقدم أيضاً كتيبات ومطبوعات عديدة حول القانون ويعمل فيها موظفو توعية المعلومات القانونية. هناك عدة مكاتب للإعاقة القانونية وهي متوزعة في أنحاء عديدة من بريتش كولومبيا.

لور ميلاند:
604-408-2172
المناطق الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-866-577-2525
www.lss.bc.ca

برنامج المناصرة القانونية في موزايك

MOSAIC Legal Advocacy Program

يقدم النصيحة القانونية والتمثيل القانوني والإحالة/لنوبي الدخول/المحدود من القادمين الجدد (مهما كانت وضعيتهم القانونية) والمهاجرين واللاجئين فيما يتعلق بأمور الهجرة وقواعد العمل وقانون الفقر.

1720 Grant Street, 2nd floor
Vancouver, B.C. V5L 2Y7
هاتف: 604-254-9626 فاكس: 604-629-0061
www.mosaicbc.com

موقع Multilingolegal.ca

Multilingolegal.ca

يقوم بعرض قائمة بالمواد التعليمية القانونية العامة في بريتش كولومبيا وبتسع لغات مختلفة وهي: الإسبانية، الإنجليزية، البنجابية، الصينية، العربية، الفارسية، الفرنسية، الفيتنامية والكورية. يمكن تنزيل هذه المطبوعات.

www.multilingolegal.ca

مدرسة الشعب القانونية

People's Law School

تقدم دروساً مجانية وتنتج كتيبات عن القانون. تقدم الخدمات والمطبوعات بلغات عديدة.

150-900 Howe Street
Vancouver, B.C. V6Z 2M4
هاتف: 604-331-5400
www.publiclegaled.bc.ca

برنامج المناصرة القانونية في جمعية PICS للمزارعين

PICS Agricultural Workers' Legal Advocacy Program

وضع هذا البرنامج خصيصاً لمساعدة العاملين في المزارع الذين لديهم مشاكل متعددة وإعانتهم في التعامل مع القضايا القانونية المتعلقة بضمان العمل، هيئة تعويض العمال، برنامج الضمان للمتقدمين في السن، المخصصات المضمونة المكملة للدخل، وقضايا المعوقين وكذلك في القضايا المتعلقة بعدم دفع الرواتب.

205-12725 80th Avenue
Surrey, B.C. V3W 3A6
604-596-7722
www.pics.bc.ca

مكتب مستشارو العمال

Workers' Advisor Office

يساعد العاملين الذين يواجهون مشاكل مع طلبات التعويض التي قدموها إلى دائرة العمل الآمن في بريتش كولومبيا (WorkSafeBC).

هاتف: 1-800-663-4261
www.labour.gov.bc.ca/wab

أكسس برو بونو (عيادات قانونية مجانية)

Access Pro Bono

تقوم بتشجيع التواصل القضائي من خلال تقديم خدمات مجانية في بريتش كولومبيا.

هاتف: 604-482-3195
www.accessprobono.ca

المركز القانوني في فكتوريا (طلاب كلية القانون في جامعة فكتوريا)

Victoria Law Centre (UVIC Law Students)

يقدم المركز النصيحة والمساعدة والتمثيل القانوني للأشخاص الذين لا يقدررون على دفع تكاليف المحامي.

225-850 Burdett Ave.
Victoria, B.C. V8W 0C7
هاتف: 250-385-1221
www.thelawcentre.ca

جمعية ويست كوست للعمال المحليين

West Coast Domestic Workers Association

جمعية ويست كوست للعمال المحليين هي جمعية لا تستهدف الربح وتقدم الإعانة القانونية المجانية من خلال المناصرة، الدعم والإستشارة إلى الجليس المقيم العامل في بريتش كولومبيا.

302-119 West Pender Street

Vancouver, B.C. V6B 1S5

هاتف: 604-669-4482

الرقم المجاني: 1-888-669-4482

www.wcdwa.ca

وكالات المجتمع المحلي



هذه ليست قائمة كاملة بأسماء الجمعيات والخدمات التي تقدم الخدمات للقادمين حديثاً إلى بريتش كولومبيا.

يمكن لجمعية (AMSSA)، خدمة بريتش كولومبيا (Service BC)، خدمة كندا (Service Canada)، الكتاب الأحمر، خط المعلومات للضحايا، وشبكة مناهضة الفقر (PovNet) تقديم المعلومات عن الخدمات والجمعيات التي تقدم الخدمات.

إئتلاف الوكالات الخدمية والجمعيات المتعددة الثقافات في بريتش كولومبيا (AMSSA)

Affiliation of Multicultural Societies and Service Agencies of BC (AMSSA)

يعتبر (AMSSA) إئتلافاً لأكثر من 80 جمعية تقدم البرامج متعددة الثقافات وخدمات التوطين للمهاجرين في كافة أنحاء بريتش كولومبيا. تستطيع (AMSSA) أن تحيلك إلى وكالة التوطين في منطقتك.

منطقة لور مينلاند: 604-718-2780
الأماكن الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-888-355-5560
www.amssa.org

جمعية خدمات الإسناد للنسوة اللواتي تعرضن للضرب

Battered Women Support Services

تقدم جمعية خدمات الإسناد للنسوة اللواتي تعرضن للضرب خدمات الدعم والمناصرة والمعلومات ومراقبة النساء اللواتي تعرضن للعنف واللواتي لديهن قضايا قانونية ينظر فيها أمام النظام القضائي. يقدم برنامج المناصرة القانونية في جمعية (BWSS) خدمات المناصرة في مجالات أخرى ومن ضمنها الإعانة المالية وحماية الطفل. لا تقوم موظفة المناصرة القانونية في جمعية (BWSS) بتقديم النصيحة القانونية.

خط الأزمة والمقابلة الأولية: 604-687-1867
خط العمل: 604-687-1868
الهاتف النصي للمكفوفين: 604-687-6732
www.bwss.org

خدمة بريتش كولومبيا

Service BC

يمكن أن تساعدك خدمة بريتش كولومبيا في إيجاد برنامج، خدمة أو شخص يعمل لدى حكومة بريتش كولومبيا.

منطقة لور مينلاند: 604-660-2421
فكتوريا: 250-387-6121
الأماكن الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-800-663-7867
الهاتف النصي للمكفوفين - منطقة لور مينلاند: 604-775-0303
الهاتف النصي للمكفوفين - الأماكن الأخرى من بريتش كولومبيا: 1-800-661-8773
www.servicebc.gov.bc.ca

برنامج مساعدة الضحايا المتعدد اللغات في موزاييك

MOSAIC Multicultural Victim Assistance Program

يقدم برنامج مساعدة الضحايا المتعدد اللغات الدعم والإسناد لضحايا الجرائم في بيئة متعددة اللغات وملتزمة بالحساسية الثقافية سواء كانت الشرطة أو النظام القضائي متورطة في الموضوع أم لا. يقدم البرنامج الخدمات التالية للمهاجرين واللاجئين والقادمين حديثاً ومن جميع القوميات: المعلومات المتعلقة بالنظام القضائي، المناصرة، مرافقة الشخص إلى الدوائر وتقديم التعليم العام. يقدم العاملون في هذا البرنامج الدعم العاطفي وذلك بالإصغاء إلى الضحية ومساعدتهم في التعامل مع الصدمة التي تعرضوا لها.

1720 Grant Street, 2nd floor

Vancouver, B.C. V5L 2Y7

هاتف: 604-254-9626 فاكس: 604-254-3932

www.mosaicbc.com

برنامج موزاييك في الإستشارة في وقف العنف

MOSAIC Stopping the Violence Counselling Program

يقدم برنامج الإستشارة في وقف العنف (STV) إستشارة مجانية فردية وجماعية للنسوة اللواتي يتعرضن للعنف. إن برنامج الإستشارة في وقف العنف خاص بالنسوة اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي و/أو الجسدي؛ واللواتي يعالجن من تأثير الأضرار الطويلة الأمد نتيجة صدمة تعرضن لها في فترة الطفولة ومن ضمنها (العنف في فترة الطفولة). تتوفر لدى مستشاري برنامج الإستشارة في وقف العنف المهارات والمعرفة المتخصصة لتقديم الدعم والإسناد للنساء اللواتي تعرضوا للعنف والصدمة العنيفة. ولديهم أيضاً خبرة خاصة للعمل مع المجتمعات المتعددة الثقافات، ومع النساء من خلفيات ثقافية ولغوية متنوعة.

1720 Grant Street, 2nd floor

Vancouver, B.C. V5L 2Y7

هاتف: 604-254-9626 فاكس: 604-254-3932

www.mosaicbc.com

مركز ريتش لصحة المجتمع REACH

REACH Community Health Centre

Multicultural Family Centre (MFC)

هاتف: (604) 254 6468

1145 Commercial Drive, Vancouver, BC V5L 3X3

بريد إلكتروني: info@reachcentre.bc.ca

www.reachcentre.bc.ca

بي سي 211

BC 211

دليل متوفر في شبكة الإنترنت عن الخدمات والوكالات الحكومية والإجتماعية ووكالات المجتمع في كافة أنحاء منطقة لور ميلاند.

www.bc211.ca

خدمة كندا

Service Canada

خدمة كندا هي شبكة تقدم المعلومات عن الخدمات والمعلومات التي تقدمها الحكومة الفدرالية.

www.servicecanada.gc.ca

جمعية خدمات إسناد الأسرة المتعددة اللغات في فانكوفر ولور ميلاند

Vancouver & Lower Mainland Multicultural Family Support Services Society

5000 Kingsway Plaza III

#306-4980 Kingsway, Burnaby

B.C. V5H 4K7

هاتف: 604-436-1025 فاكس: 604-436-3267

www.vlmfss.ca

خط المعلومات للضحايا في بريتش كولومبيا

VictimLink BC

يعطي ضحايا الجرائم معلومات عن وكالات المجتمع المحلي.

الرقم المجاني: 1-800-563-0808

الهاتف النصي للمكفوفين: 604-875-0885 أو الرسالة النصية: 604-836-6301

خط معلومات الضحايا في بي سي (VictimLINK BC): www.victimlinkbc.ca

موارد المناصرة لشبكة مناهضة الفقر PovNet

PovNet Advocacy Resources

تقدم قائمة شاملة بأسماء موظفي المناصرة الذين يعملون في المجتمع في بريتش كولومبيا، وكذلك قائمة بالموارد التي يستفيد منها المناصرون ومجاميع المجتمع والعامّة.

www.povnet.org